

القواعد العقلية العامة المؤثرة في قواعد النحو العربي

د. مشاري بن عبدالله بن محسن الحربي

أستاذ اللغويات المشارك، قسم اللغة العربية وآدابها، كلية اللغات والعلوم الإنسانية، جامعة القصيم
المملكة العربية السعودية

msha.alharbi@qu.edu.sa

تاريخ قبول البحث: ٢٠٢٦/١/٨ م

تاريخ تسلم البحث: ٢٠٢٥/١٢/١٥ م

الملخص:

إنَّ النحو العربي ليس مجرد مجموعة من القواعد اللغوية، بل هو تجسيد لترتيب العقل وتنظيمه للأفكار، والنحو العربي يُظهر أن العقل الإنساني يمتلك قدرةً فريدةً على الابتكار والترتيب، مما يجعله أداةً فعَّالة في تنظيم الفكر واللغة. وقد جاء هذا البحث ليبرهن على تأثر النحو العربي بالعقل العربي وذلك من خلال جمع ودراسة أهم القواعد العقلية التي أثرت في النحو العربي تقعيداً وتأصيلاً. ويهدف هذا البحث إلى تقديم دليل ملموس يوضح أن النحو العربي جاء منظماً متنسقاً مع العقل، وأن قواعده النحوية موافقة للقواعد العقلية مما يعطي أثراً كبيراً في قبول تلك القواعد.

وأهم القواعد العقلية التي درسها البحث هي العقل أصل النقل، لا يجتمع على معلول واحد علتان، الشيء لا يكون علة لنفسه، كل حادث لا بد له من محدث، السبب قبل المسبب، عدم لا يعطل به، لا يفصل بين العلة والمعلول. ولم يدرس كل القواعد، لضيق المقام، وليفتح المجال للباحثين فيما بعد. واتبع البحث المنهج الوصفي التحليلي الذي يقوم على جمع القواعد العقلية وبيان أثرها في النحو العربي. وخلص إلى نتائج ذكرتها في خاتمة البحث.

الكلمات المفتاحية: العقل، النحو، القاعدة، الأصل، السماع.

General Rational Rules Affecting Arabic Grammar

Dr. Mushari bin Abdullah bin Mohsen Al-Harbi
Associate Professor of Linguistics at the College of Languages and
Social Sciences, Qassim University, Saudi Arabia

msha.alharbi@qu.edu.sa

Date of Receiving the Research: 15/12/2025 Research Acceptance Date: 8/1/2026

Abstract:

Arabic grammar is not merely a set of linguistic rules; rather, it embodies mind's ordering and organization of ideas. Arabic grammar demonstrates the human mind's unique capacity for innovation and organization, making it an effective tool for structuring thought and language. This research aims to demonstrate the influence of the Arab mind on Arabic grammar by collecting and studying the most important rational principles that have shaped its foundations and principles. The research seeks to provide concrete evidence that Arabic grammar is organized in harmony with reason, and that its grammatical rules align with rational principles, thus significantly contributing to their acceptance.

Among the most important rational principles examined in this research are: reason is the origin of transmitted knowledge; two causes cannot coexist with one effect; a thing cannot be its own cause; every event must have a cause; the cause precedes the effect; non-existence cannot be used as an explanation; and there is no separation between cause and effect. Due to space constraints, not all rules were studied, leaving room for future research. This research employs a descriptive-analytical approach, collecting rational principles and demonstrating their impact on Arabic grammar. It concluded with results which I mentioned in the conclusion of the research.

Keywords: mind, grammar, rule, origin, hearing.



المقدمة:

كانت الغاية القديمة من وضع قواعد النحو العربي هي صيانة اللسان العربي عن اللحن، مما يساعد على قراءة القرآن الكريم والشعر العربي قراءة سليمة خالية من الأخطاء، إذ فالغاية الأولى كانت تهدف إلى ممارسة اللغة بشكل صحيح، وهذه الغاية تبدو لمن يراها بنظرة سطحية بعيدة كل البعد عن الغاية النظرية المعرفية، ولكنها ليست كذلك على الإطلاق، لأن هناك أنواعاً من اللحن تغير المعنى، ولعل أول لحن دفع أبا الأسود لوضع قواعد النحو، كان لحنًا يغير المعنى.

ولكن نستطيع القول إن غاية حفظ اللسان من اللحن، بهدف الممارسة السليمة للغة، كانت هي الغالبة في تلك الفترة، إلا أنه يتخطى تلك المرحلة؛ لأنه جدّت مرحلة جديدة تعنى بالتعليل للقواعد، والتنظير الجيد، وهذه المرحلة قد نسميها المرحلة العقلية لوضع قواعد النحو العربي، "إذ أثر جو البصرة العقلاني في سيبويه وكان سبباً في أن سيبويه استخدم العقل في البحث عن النظام في اللغة العربية؛ أي أنه أجبر اللغة على أن تتبع عقله، ولم يجبر عقله على أن يتبعها" (تاريخ النحو العربي منظوراً إليه من جهة تطور مفهومه، علي الشدوي (ص ٥٤)، الناشر مؤسسة هنداوي، سنة ٢٠٢٢).

كان الرعيل الأول من العلماء والأئمة يدأبون في جمع مواد اللغة العربية من مظانها، ثم جاء من بعدهم فنظروا إلى المجموع، "وأطالوا الوقوف، والمراقبة، والموازنة" (اللغة والنحو بين القديم والحديث للأستاذ عباس حسن، طبعة دار المعارف - مصر، عام ١٩٦٦م)، والموازنة لا تتم إلا بنشاط عقلي ذهني، ألم يشترط النحاة في الكلام، أن يكون مفيداً؟ وما الفائدة إلا أن يحكم العقل بها، فكما قال سيبويه: "وإذا قلت (كان رجل ذاهباً) فليس في هذا شيء تعلمه كان جهله، ولو قلت (كان رجل من آل فلان فارساً) حسن؛ لأنه قد يحتاج إلى أن تعلمه أن ذلك في آل فلان. ولو قلت: (كان رجل في قوم فارساً) لم يحسن؛ لأن لا يستنكر أن يكون في الدنيا فارس، وأن يكون من قوم، فعلى هذا النحو، يحسن ويقبح" (الكتاب لسيبويه (١/ ٢٦-٢٧)، تحقيق: عبد السلام هارون، الناشر: مكتبة الخانجي القاهرة، الطبعة الثالثة ١٩٨٨).

وربما لا نكون مباغين إذا قلنا إن النظرية النحوية عموماً قائمة على التفكير والعقل، وليس فقط النحو العربي، حيث يقول جيفري بول: "اللسانيات عموماً، والنظرية النحوية خصوصاً" تتيح لنا فرصة نادرة لا تتاح في الكثير من الحقول الأكاديمية، وهي فرصة أن نتعلم كيف نفكر

(انظر: النظرية النحوية لجيفري بول (ص ٢٦)، ترجمة مرتضى - جواد باقر، طبعة المنظمة العربية للترجمة، بيروت، الطبعة الأولى ديسمبر ٢٠٠٩).

لذا نستطيع أن نقول إنَّ النحو العربي ليس مجرد مجموعة من القواعد اللغوية، بل هو تجسيد لترتيب العقل وتنظيمه للأفكار، و العلماء الذين وضعوا أسس النحو العربي، مثل سيبويه وغيره، كانوا يحاولون تقنين وفهم الطريقة التي يعبر بها الإنسان عن أفكاره بشكل صحيح ومتناسق، وهذا يعكس قدرة العقل البشري على بناء أنظمة معقدة من القواعد التي تنظم اللغة وتمنحها معنى وترابطاً، و النحو العربي يُظهر أن العقل البشري يمتلك قدرةً فريدةً على الابتكار والترتيب، مما يجعله أداةً فعّالة في تنظيم الفكر واللغة، يمكن النظر إلى النحو كمرآة تعكس هيكلية ومنطقية العقل البشري في معالجة اللغة.

ولو أردنا أن نبرهن على أن النحو العربي يعكس المنطق الداخلي للغة العربية وكيفية تنظيمها، فلنتأمل ترتيب الكلمات في الجملة العربية وكيف أن له أثراً في فهم المعاني الثواني داخل الجملة وإن بدى للناظر نظرة متعجّلة أن اختلاف الترتيب قد يفيد نفس المعنى، والأمر ليس كذلك، فليست دلالة جملة (أعطى زيدٌ عمرًا كتابًا) ليست هي دلالة جملة (كتابًا أعطى زيدٌ عمرًا) وليست هي دلالة (عمرًا أعطى زيدٌ كتابًا) نعم فزيد هو المعطى في جميع الحالات، و(عمرًا) هو المُعطى والكتاب هو الشيء المعطى لعمر و إلا أن هناك معانٍ ثانوية مختلفة ولا يحكم بتلك الفروق والمعاني إلا العقل.

وكذلك للنحو أثر في تنظيم المعاني واستخدام الضمائر، والصيغ المختلفة للأفعال. والأدوات النحوية كلها تعكس كيف يفكر العقل البشري في تنظيم وتجميع الأفكار بشكل منسق ومفهوم.

والنحو أيضًا يعزز القدرة على التفكير النقدي والتحليلي، عندما نفهم القواعد النحوية وكيفية استخدامها نصبح أكثر قدرة على تحليل النصوص وفهم المعاني المخفية والملالات المختلفة.

وأيضا النحو يتجاوز كونه مجرد مجموعة من القواعد، بل هو انعكاس لمدى تعقيد وثراء التفكير البشري، في الحقيقة، فالنحو يمكن اعتباره البنية التحتية التي تبنى عليها الأفكار وتُجسّد المعاني، فكل قاعدة نحوية تحمل في طياتها منطقاً يعبر عن كيفية التفكير والتحليل، فلا يمكن فصل النحو عن المعنى في الجملة؛ لأنه يشكل الرابط الذي يجسد التواصل الفعّال بين الأفراد.

وجملة القول: النحو ليس علماً شكلياً؛ أي يرتبط بالشكل فأنت تضع القاعدة لمجرد تعديل فمك للنطق السليم دون ارتباط بالمعنى، بل هو علم متجذر في الفكر والعقل.

أهمية البحث:

جاء هذا البحث ليبرهن على تأثير النحو العربي بالعقل العربي وذلك من خلال جمع ودراسة القواعد العقلية التي أثرت في النحو العربي تقعيها وتأصيلها.

الدراسات السابقة:

لم أجد من أفرد لهذه القواعد بحثاً خاصاً بها على نحو الطريقة التي سلكتها في بحثي هذا، وقد وجدتُ صاحب كتاب أثر العقيدة وعلم الكلام في النحو العربي للدكتور مصطفى بخيت، قد ذكر هذه القواعد ولكنه لم يذكر مواضع استشهاد النحاة بها، ولم يذكر أمثلة لها. وثمة دراسة أخرى بعنوان الأسس العقلية في بناء القواعد النحوية، للدكتور محمد الطيب بشير، منشورة في مجلة كلية اللغة العربية - بنين - بجرجا في مصر، ٢٠١٨م، وهي دراسة عامة ذكر فيها الباحث مظاهر الأسس العقلية في العامل والقياس والتأويل، وغير أن هذا البحث لم يتطرق باستفاضة للقواعد العقلية وتطبيقاتها التي ذكرتها في بحثي. وثمة دراسة أخرى بعنوان قواعد الاستدلال النحوي بين العقل والنقل دراسة في كتاب الأشباه والنظائر للسيوطي، رسالة ماجستير للطالبتين وسام بن شوية و أمال بن سهلة، وهي رسالة ماجستير في كلية الآداب واللغات - قسم الآداب واللغة العربية، جامعة محمد خيضر بسكرة بالجزائر. وهي مخصصة لدراسة ما في كتاب السيوطي من قواعد الاستدلال النحوي.

ويختلف بحثي عن هذه الدراسات بأنه جمعُ لأهم القواعد العقلية التي اعتمد عليها النحاة العرب في صياغة قواعدهم النحوية والتعليل لها وذكر أمثلة لذلك.

منهج البحث:

اتبعت البحث المنهج الوصفي التحليلي يقوم على جمع القواعد العقلية وبيان أثرها في النحو العربي.

خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة، و سبعة مباحث كل مبحث جعلته لقاعدة عقلية، فالمبحث الأول جعلته لقاعدة العقل أصل النقل، والمبحث الثاني لقاعدة لا يجتمع على معلول واحد علتان، والمبحث الثالث لقاعدة: الشيء لا يكون علة لنفسه، والمبحث الرابع لقاعدة: كل حادث لا بدله من محدث، والمبحث الخامس لقاعدة: السبب قبل المسبب، والمبحث السادس لقاعدة: العدم لا يعلل به، والمبحث السابع: لا يفصل بين العلة ومعلوها.

ثم أعقبت ذلك بخاتمة لأهم النتائج ثم فهرس المصادر والمراجع.

المبحث الأول: العقل أصل النقل

أصل القاعدة: القاعدة قديمة عند المناطقة والمتكلمين والفلاسفة وعلماء الأصول، ولكنها ليست محل اتفاق بينهم، فهناك من أيدىها كالرازي والقرافي، وهناك من نقضها كابن تيمية.

المؤيدون: عقد الرازي باباً في كيفية الاستدلال بخطاب الله وخطاب الرسول صلى الله عليه وسلم على الأحكام، ووضع جملة من الضوابط للاستدلال بالنص، فقال: "الظن التاسع نفي المعارض العقلي، فإنه لو قام دليل قاطع عقلي على نفي ما أشعر به ظاهر النقل، فالقول بهما محال لاستحالة وقوع النفي، والإثبات والقول بارتفاعها محال لاستحالة عدم النفي والإثبات، والقول بترجيح النقل على العقل محال؛ لأن العقل أصل النقل، فلو كذبنا العقل لكنا كذّابنا أصل النقل، ومتى كذبنا أصل النقل، فقد كذبنا النقل فتصحیح النقل بتكذيب العقل يستلزم تكذيب النقل، فعلمنا أنه لا بد من ترجيح دليل العقل" (المحصول، لفخر المدين الرازي، أبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي (١/٤٠٦)، تحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م).

وقد ذكرها الرازي مرة أخرى عند الكلام على التخصيص بالعقل، فقال: "ومنهم من نازع في تخصيص العموم بدليل العقل، والأشبه عندي أنه لا خلاف في المعنى، بل في اللفظ أما أنه لا خلاف في المعنى، فلأن اللفظ لما دلّ على ثبوت الحكم في جميع الصور والعقل منع من ثبوته في بعض الصور، فإذا أن نحكم بصحة مقتضى العقل والنقل، فيلزم صدق النقيضين وهو محال، أو نرجح النقل على العقل، وهو محال؛ لأن العقل أصل النقل، فالقدح في العقل قدح في أصل النقل، والقدح في الأصل لتصحیح الفرع يوجب القدح فيهما معاً، وأما أن نرجح حكم العقل على مقتضى العموم، وهذا مرادنا من تخصيص العموم بالعقل" (المرجع السابق (٣/٧٣-٧٤)).

وقد عقب القرافي على كلام الرازي السابق عند شرحه إياه، فقال: "تقريره أن كلام النبوة مبني على المعجزة، وهي لا تعلم إلا بالعقل، فصار العقل أصل النقل، فلو قدحنا في العقل تطرق القدح في المعجز، فيحصل القدح في النقل" (نفائس الأصول في شرح المحصول، لشهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (٣/١٠٨٣)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة الأولى: ١٩٩٥ م).

وجرى على قولهما الصفي الهندي، وناقش من نفى تخصيص النقل بالعقل، فقال: "العقل أصل النقل ضرورة أنه لا يعرف صحته إلا بالعقل، لا متنازع التسلسل والدور، فالقدح فيه قدح في أصل النقل، والقدح في الأصل لتصحیح الفرع يوجب القدح فيهما، وهذا مع ما أنه يوجب ترجيح

الفرع على الأصل فيما يحتاج إليه الفرع، وهو باطل، فلم يبق إلا ثبوت مقتضى -العقل" (نهاية الوصول في درية الأصول لصفي للدين محمد بن عبد الرحيم الأرموي الهندي (٣/ ١٦٠٧)، تحقيق: دكتور صالح بن سليمان اليوسف، والدكتور سعد بن سالم السويح، رسالتا دكتوراه بجامعة الإمام بالرياض، الناشر: المكتبة التجارية بمكة المكرمة، الطبعة الأولى، لسنة ١٩٩٦م).

ولم يكتف بالتنظير للقاعدة، ولكن أيضاً ناقش فيها الخصوم من وجوه مختلفة.

المعارضون: ويأتي على رأس المعارضين شيخ الإسلام بن تيمية، وقد فند القاعدة من وجوه عدة، نلخص ما قاله بأنه لو كان العقل أصلاً للنقل، فإن ذلك لا يكون إلا من وجهين: إما أن يقصد أنه أصل في ثبوته في نفس الأمر، أو أصل في العمل بصحته، والأول منتف؛ لأن عدم علمنا بالحقائق لا ينفي ثبوتها في أنفسها.

وأما إن قصد أن العقل أصل للعمل بصحة النقل، فالمقصود بذلك ليس غريزة العقل، وإنما العلوم العقلية، وهذه العلوم العقلية كثيرة جداً، وليست كلها أصلاً لإثبات النقل، بل ذلك يعلم بما يعلم به أن الله تعالى أرسله، مثل إثبات الصانع وتصديقه للرسول بالآيات وأمثال ذلك، وإذا كان كذلك لم تكن جميع المعقولات أصلاً للنقل، لا بمعنى توقف العلم بالسمع عليها، ولا بمعنى الأدلة على صحتها (: درء تعارض العقل والنقل لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد بن محمد بن تيمية الحراني الدمشقي (١/ ٨٧، وما بعدها)، تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - السعودية، الطبعة الثانية - ١٩٩١م).

وقد استطرد ابن تيمية في نفي تلك القاعدة، وتابع ابن تيمية تلميذه ابن القيم، وقال: "وقد أشفى شيخ الإسلام في هذا الباب بما لا مزيد عليه، وبيّن بطلان هذه الشبهة، وكسر -هذا الطاغوت في كتابه الكبير" (انظر: الصواعق المرسلة على الجهمية والمعتلة لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (١/ ٤٧٣)، تحقيق: حسين بن عكاشة بن رمضان، الناشر: دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت) الطبعة الأولى ٢٠٢٠).

ولن نطيل البحث في الترجيح بين المثبتين والنافين للقاعدة من الناحية الكلامية، فليس هذا محل البحث ولا مراده، ولكن سنتناول القاعدة في طيات وثنايا النحو.

النقل في الدراسة النحوية هو السماع:

إذا أردنا أن ننظر إلى قاعدة (العقل أصل النقل) في للدراسة النحوية، فإن النقل في النحو لا يكون إلا السماع عن العرب، يقول الأستاذ عباس حسن: "أما طريقة اللغويين - ومنهم النحاة - في

جمع اللغة فكانت وقفا على السماع من أفواه العرب الخالص، يذهبون إليهم في البوادي العربية، ويحتملون أقسى المتاعب في ذلك، كي يتلقطوا من أفواههم كلمة، أو يسمعوا منهم بيانا وشرحا، أو يتلقوا عنهم شفها طرائق النطق، وإلقاء الكلام، وقد يتلقون ذلك من عربي سكن إحدى الحواضر العربية إذا ثبت لهم أن سليقته ما تزال سليمة، وأن لسانه عربي خالص، والقرآن الكريم في مقدمة ما رجعوا إليه" (اللغة والنحو بين القديم والحديث للأستاذ عباس حسن (ص ٢٠)).

فالقواعد النحوية مصدرها الأساسي السماع من أفواه العرب الخالص، وإلا فمن أين عرف النحاة رفع الفاعل، ونصب المفعول، وغير ذلك؟

وإن مرجع النحاة فيما اختلفوا فيه، لا يكون إلا لما سمعوه من العرب الخالص، أو ما نُقِلَ إليهم منهم مع مراعاة الحكم عليه بالصحة أو الضعف، أو اللحن أو الشذوذ أو القياس، وغير ذلك من الأحكام التي أصدروها على الشعراء، وأصحاب اللغة.

فالسماع إذن هو تلقي اللغة من أفواه العرب الخالص، أو روايتها، شعرا كانت أو نثرا، ومراقبة كيفية تعاملهم اللغوي مع أقوالهم.

وقد عرّف السماع أو النقل بأنه: "الكلام العربي الفصيح المنقول بالنقل الصحيح الخارج عن حد القلة إلى حد الكثرة"، وبهذا يخرج ما جاء من كلام غير العرب من المولدين وغيرهم، وما جاء شاذاً في كلامهم (شرح شذور المذهب لشمس الدين محمد بن عبد المنعم بن محمد الجوجري القاهري (١/٩٣)، تحقيق: نواف بن جزاء الحارثي (رسالة ماجستير) مقدمة للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى لسنة ٢٠٠٤، والجزء المقتبس من دراسة الكتاب، وليس من كلام الجوجري، وانظر أيضاً: الاقتراح في أصول النحو وجدله لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ص ١٥٢)، تحقيق وشرح: دكتور محمود فجال، الناشر: دار القلم - دمشق، الطبعة الأولى لسنة (١٩٨٩)، ونسب التعريف لابن الأثير).

مصادر السماع:

- ١ - القرآن الكريم: أول مصادر السماع عند النحاة فهو أرقى مراتب الفصاحة، وهو عند النحاة حجة بقرائنه سواء المتواترة منها أو الشاذة.
- ٢ - الشعر العربي: فإن كتب النحاة مليئة بالأشعار التي استشهد بها النحاة على ما نحوه من القواعد، فإنك قلما تجد قاعدة أو قولاً، ليس لها شاهد من الشعر.
- ٣ - النثر العربي: كالخطب والوصايا والأمثال، وغيرها.

٤- الحديث الشريف: وهو مختلف فيه هل يحتاج به أم لا؟ لأن الحديث الشريف، قدر روي بالمعنى، وأكثر رواته من الأعاجم، ولذا فقد اختلفوا فيه.

شروط السماع: هل تتساوى لغات العرب ولهجاتها جميعاً في الأخذ منها في كل العصور؟ اختلف العلماء في الإجابة على هذا السؤال، وقد اتخذ مجمع اللغة العربية بالقاهرة فيه قراراً نصه: "إن العرب الذين يوثق بعربيتهم، ويستشهد بكلامهم، وهم عرب الأمصار إلى نهاية القرن الثاني، وأهل البدو من جزيرة العرب إلى آخر القرن الرابع" (اللغة والنحو بين القديم والحديث (ص ٢٤)).

إذاً هل تتساوى جميع القبائل في الأخذ منها، والاحتجاج بلهجاتها، في ذلك وأشباهه اختلافات عديدة، ولكن جملة القول: أنه لا يوجد مقياس معين نرجح من خلاله تفضيل لهجة على أختها، أو لغة قبيلة على أخرى، ولكن قد تشتهر بعض اللهجات عن البعض الآخر، لسهولة نقلها على اللسان، أو خلوها من بعض المظاهر الخاصة بها.

وكذلك قد يشذ بعض العرب عن لهجة قبيلته، وفي ذلك أيضاً الخلاف في قبوله أو عدمه، فمنهم من حكم عليه بالشذوذ، ومنهم من قبله، فهو عربي صاحب لسان (انظر: المرجع السابق (ص ٣٢، وما بعدها))، يقول ابن جني: "فإن الأعرابي إذا قويت فصاحته وسمت طبيعته تصرف، وارتجل ما لم يسبق أحد قبله به" (الخصائص لأبي الفتح عثمان بن جني (٢/ ٢٧)، تحقيق: محمد علي النجار، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الرابعة).

دور العقل في الدراسة النحوية:

يقوم العقل في الدراسة النحوية بثلاثة أمور: (١) القياس. (٢) والتعليل. (٣) الحكم.

أولاً: القياس: هو المرحلة الثانية بعد السماع، "فلما صح للعرب ما جمعوا من المادة اللغوية عن طريق السماع، شرعوا ينظرون في مسأله ويراقبونها مراقبة دقيقة، تكشف عما يلحقه من تغير في الحالات المختلفة، فاستنبطوا الظواهر المختلفة، واصطلحوا لها المصطلحات، وقعدوا وقتنوا لها، لناخذ أنفسنا بها، ونحاكي العرب، ونجعل كلامنا مثل كلامهم، فكان (القياس)" (: اللغة والنحو بين القديم والحديث (ص ٢٠-٢٢)).

فأما تعريف القياس فهو: "محاكاة العرب في طرائقهم اللغوية، وحمل كلامنا على كلامهم في صوغ أصول المادة وفروعها، وضبط الحروف، وترتيب الكلمات، وما يتبع ذلك (انظر: المرجع السابق (ص ٢٢)).

أو: هو حمل كلمة على نظيرها في حكم، ولا يحمل على هذا النظير إلا إذا لم يوجد ما يعارضه البتة، أو وجد المعارض ولكنه قليل نادر، والآخر كثير شائع، فيقاس على الكثير (انظر: السابق (ص ٣٩)).

وقد عرفه ابن الأنباري كما نقل السيوطي عنه بأنه: "حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه"، وهو معظم أدلة النحو، والمعول في غالب مسائله عليه، كما قيل: إنما النحو قياس يُتَّبَعُ" (الاقتراح في أصول النحو للسيوطي (ص ١٧٥)).

وقيل: هو تقدير الفرع بحكم الأصل، وقيل: هو حمل فرع على أصل بعلة وإجراء حكم الأصل على الفرع، وقيل: هو إلحاق الفرع بالأصل بجامع، وقيل: هو اعتبار الشيء بالشيء بجامع (انظر: أصول النحو، من مناهج جامعة المدينة العالمية، الناشر: جامع المدينة العالمية (ص ١٨٣)).

ومن خلال التعريفات السابقة يتبين أن القياس نشاط عقلي، وهو المرحلة الثانية بعد جمع وتدوين الصحيح والحجة من كلام العرب المسموع، لأن القياس يعتمد على النظر وإعمال العقل في كلام العرب لاستنباط القواعد، وإجرائها على فروع اللغة، وكما قال السيوطي: هو معظم أدلة النحو، والمعول عليه في غالب مسائله عليه، (انظر: الاقتراح في أصول النحو للسيوطي (ص ١٧٥)) فالنحو القياس، وبناء على ذلك فإن السماع هو أصل للقياس، إذا فقاعدة العقل أصل النقل، لا يمكن تطبيقها هنا، فالنقل في هذه الدراسة هو الأصل، ويأتي دور العقل بعد ذلك في النظر والمراقبة، والاستنباط، والقياس.

ثانيًا: التعليل: هو تقرير ثبوت المؤثر لإثبات الأثر، أو هو انتقال للذهن من المؤثر إلى الأثر، كانتقال للذهن من اللدخان إلى النار، والاستدلال: هو انتقال للذهن من الأثر إلى المؤثر، وقيل: التعليل: هو إظهار علية الشيء، سواء أكانت تامة أم ناقصة. والصواب الأول (انظر: التعريفات لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى لسنة ١٩٨٣).

والعلة: (لغةً) عباة عن معنى يحل بالمحل فيتغير به حال المحل بلا اختيار، ومنه يسمى المرض علة، والعلة: (اصطلاحاً) هي ما يتوقف عليه وجود الشيء، ويكون خارجاً مؤثراً فيه، وعلة الشيء: ما يتوقف عليه ذلك الشيء، وهي قسمان:
أ - علة الماهية: وهي ما تقوم به الماهية من أجزائها.
ب - علة الوجود: وهي ما يتوقف عليه اتصاف الماهية المتقومة بأجزائها بالوجود الخارجي.

ولكل منها أقسام (المرجع السابق (ص ١٥٤)).

فالعلة هي ما يجمع بين الفرع والأصل، هي أحد أركان القياس، وعلى ما ذكرنا فإن التعليل يحتاج إلى إعمال العقل؛ فهي عملية ذهنية يقوم فيها الذهن بالانتقال من المؤثر إلى الأثر، وقد تجاوز النحو مرحلة التدوين من أجل إصلاح اللسان، والتخلص من اللحن، إلى التعليل للقواعد، مع نشاط حركة التدوين والترجمة في العصر العباسي، وتغلغل العلوم المنطقية والفلسفية في العلوم، وسيطرة طريقة المناطق على نمط تفكير العلماء وقتئذٍ، وخاصة في العراق، ولا يخفى أن النحو كان قد ازدهر في البصرة والكوفة.

والتعليل ظل مع النحو ملازماً له مع مرور الزمان، فقد دأب النحاة يتفننون في إبراز علل القواعد، وتأثيراتها وغيرها، ومنها ما يكون مقبولا، ومنها ما نشعر معه بالتمحُّل.

يقول الأستاذ عباس حسن: "فلست ترى حكماً نحوياً ولا قاعدة من القواعد إلا ولها تعليل يطول أو يقصر، ويعتدل أو يلتوي على حسب مقدرة النحوي، وتمكنه من زمام اللغة والجدل، وإظهار البراعة، فالفارسي غير العربي، والمنتسب إلى أحد الفرق الكلامية غير البعيد منها، والمقلد غير إمامه، وكل واحد منهم آخذ بنصيب من الفلسفة والجدل المنطقي الشائع أيام تدوين النحو" (اللغة والنحو بين القديم والحديث (ص ١٣٣)).

هذا الجدل الذي أشار إليه الأستاذ كان قد نشأ أول الأمر للدفاع عن الدين، ثم صار ملتزماً في كافة البحوث والعلوم، والتزمه علماء النحو في الاستدلال، يقول السيوطي: "ومنها الاستدلال ببيان العلة، يقول ابن الأنباري، وهو ضربان: أحدهما: أن يبين عل الحكم ويستدل بوجودها في موضع الخلاف ليوجد بها الحكم، والثاني: أن يبين العلة ثم يستدل بعدمها في موضع الخلاف ليعدم الحكم، فالأول: كأن يستدل من إعمال اسم الفاعل في المضى، فيقول: إنما عمل اسم الفاعل في محل الإجماع لجريانه على حركة الفعل وسكونه، وهذا جار على حركة الفعل وسكونه، فوجب أن يكون عاملاً، والثاني: كأن يستدل من أبطل عمل (إن) المخففة من الثقيلة، فيقول: إنما عملت (إن) الثقيلة لشبهها بالفعل، وقد عدم بالتخفيف فوجب ألا تعمل" (الاقتراح في أصول النحو للسيوطي (٣٦٣ - ٣٦٥)).

وقال ابن فرخان في كتابه المستوفي عن العلة النحوية: "في غاية الوثاقة، فهي غير مدخولة، أو متسمح فيها، وليست كما ذهب إليه غفلة العوام واهية، أو متمحلة" (انظر: الاقتراح في أصول النحو ص ٧٣، نقله عنه السيوطي).

هل العلة من باب (العقل أصل النقل).

والكلام عن العلة يطول ويكثر، وعن أنواعها وأقسامها، ولكن ما يهمنا هنا أنها من قبيل العمل العقلي الذهني، فهل هي أصل النقل؟ بعض النحاة يعللون لأصول القواعد، كمحاولة إيجاد علة لرفع المرفوع، ونصب المنصوب، وجر المجرور، وغير ذلك.

فريق رفض تعليل النحاة لأصول القواعد: فأما بعض العلماء فقد رفض ذلك، وعلل أن علة ذلك كله هو محاكاة اللسان العربي، ولو أن العربي أراد أن ينصب الفاعل، ويرفع المفعول، لأجهد النحاة أنفسهم في محاولة إيجاد علة لذلك ولتمحلوا لذلك الأسباب التي دفعت العربي إلى هذا أو ذاك، يقول الأستاذ عباس حسن: "هل للرفع، والنصب، أو غيره من المسائل النحوية تعليل مقبول سوى أن العرب تكلموا به هكذا، ولو تكلموا بغيره لوجب اتباعهم من غير تعليل؟ إن النحاة لا يرضون هذا، ولا يقفون عنده، بل يتساءلون: لم رفع الفاعل؟ ولم نصب المفعول؟ ولم لم يكن العكس؟ ويحييون عن كل سؤال، واعتراض بإجابة، وقد ينشأ عن الإجابة اعتراض جديد، وإجابات أخرى، وتحدثم الحرب الجدلية في غير طائل" (اللغة والنحو بين القديم والحديث (ص ١٣٤)). واستدل على ذلك بكلام ابن سنان الخفاجي حيث قال: "إنما يجب اتباعهم فيما يحكونه عن العرب ويروونه وليس هذه المسألة من قبيلة بل العرب مجمعون معنا على تسمية الكلام المفيد وغير المفيد بأنه كلام. وليس يمكن جحد ذلك عنهم.

فأما طريقة التعليل فإن النظر إذا سلط على ما يعلل النحويون به لم يثبت معه إلا الفذ الفرد بل ولا يثبت شيء البتة. ولذلك كان المصيب منهم المحصل من يقول هكذا قالت العرب من غير زيادة على ذلك" (سر الفصاحة لأبي محمد عبد الله بن محمد بن سعيد بن سنان الخفاجي الحلبي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى - ١٩٨٢ م).

فريق آخر قبل التعليل: وهم معظم النحاة، إذ استخدموا التعليل، وبعضهم اعترض على تعليلات غيره، وهكذا، وعلى هذا يقول ابن جني: "إن العرب قد أرادت من العلل والأغراض ما نسبناه إليها، وحملناه عليها وهو أحزم لها وأجل بها، وأدل على الحكمة المنسوبة إليها وليس يجوز أن يكون ذلك كله على كثرتهم وسعة بلادهم وطول عهد زمان هذه اللغة لهم، وتصرفها على ألسنتهم اتفاقاً، ألا ترى إلى اطراد رفع الفاعل، ونصب المفعول، والجر بحروف الجر، والنصب بحروفه، والجر بحروفه، وغير ذلك، فهل يحسن بذي لب أن يعتقد أن هذا كله اتفاق وقع، وتوارد اتجه" (الخصائص لابن جني (١/ ٢٣٩)).

وأجاب ابن جني عن زعم أن ما قالوه محض اتفاق، ولم تجر العلة على أذهان العرب كما قالها النحاة، فإنهم أهل بدوأة لا حضارة، بل إن بدويهم أفصح من حضريهم على الأغلب، وأرجع ذلك إلى لطف الحس وصفائه، ونساعة جوهر الفكر ونقائه، ونفوسهم القابلة للعربية المحسنة لقوة الصنعة فيها.

موقع قاعدة (العقل أصل النقل) في التعليل:

فأما من رفض تعليل أصل اللسان العربي، وأصول القواعد، وأرجع علة الرفع، والنصب إلى النقل، وأن التعليل طارئ عليه، لم يجز على عقول العرب أصلاً، بل إن لسان العرب تفتق بهذا اتفاقاً، وأن العلة الوحيدة في ذلك هي السماع منهم، فلا محل للقاعدة فيه، بل إن النقل هاهنا هو أصل العقل أيضاً، فإن التعليل قد جاء للرياضة الذهنية، أو غير ذلك.

وأما على القول الثاني: بأن تلك العلل حقيقية، وقد مرت بعقل العربي، وبناء عليها رفع ما يرفع، ونصب ما ينصب، وجر ما يجر، فإن للقاعدة محل فيه، فإن العلة التي أتت عن طريق الرياضة الذهنية والعقلية، والاستنباط قد مرت بعقل العربي أولاً، وبناء عليها فقد جاء النقل هكذا كما جاء، إذًا فالعقل هو أصل النقل، يقول الأستاذ عباس حسن - وهو أحد الرافضين للتعليل - معترضاً على تعليلات النحاة: "فالعلل عندهم غليات يخضعون لها النص القديم؛ وكأنها الأصل، وهو الفرع؛ إذا انحرف عنها تناولته عصاها. فالنصوص خاضعة للعلل، وليست العلل هي الخاضعة للنصوص" (اللغة والنحو بين القديم والحديث (ص ١٣٥)).

ثالثاً: الحكم:

هو إسناد أمر إلى آخر إيجاباً، أو سلباً، فخرج بهذا ما ليس بحكم، كالنسبة التقييدية (انظر: التعريفات للجرجاني (ص ٩٢))، أو هو: إثبات أمر لآخر أو نفيه عنه.

يقول السيوطي: "الحكم النحوي ينقسم إلى: واجب، وممنوع، وحسن، وقبيح، وخلاف الأولى، وجائز على السواء، فالواجب: كرفع الفاعل، وتأخره عن الفعل، ونصب المفعول، وجر المضاف إليه، وتنكير الحال والتمييز، وغير ذلك، والممنوع كأضداد ذلك، والحسن: كرفع المضارع الواقع جزاء بعد شرط ماضٍ، والقبيح: كرفعه بعد شرط مضارع، وخلاف الأولى: كتقديم الفاعل في نحو: ضرب غلامه زيداً، والجائز على السواء: كحذف المبتدأ، أو الخبر، أو إثباته حيث لا مانع من الحذف، ولا مقتضى له" (الاقتراح للسيوطي (ص ٤٧-٤٨)).

ولا يخفى أن الحكم يسبقه قياس، وتعليل، للوصول وموازنة ومناقشة عقلية وذهنية للوصول إلى الحكم، أو على الأقل استنباط عقلي من النص المنقول.

موقع قاعدة (العقل أصل النقل) من الحكم: الحكم يكون مترتباً على عمليات عقلية، وهذه العمليات العقلية، تستند في الأساس على النقل أو السماع، لذا فهو يكون مترتباً على السماع. وبالتالي لا موقع لقاعدة العقل أصل النقل في الحكم.

أثر قاعدة (العقل أصل النقل) على الدراسة النحوية

كان لتلك القاعدة بعض الآثار، ولكن ليست كل الآثار محل قبول من العلماء والباحثين، فهناك من استنكف منها، وحمل عليها، ومن تلك الآثار:

١ - عن طريق تلك القاعدة تم إزالة الغموض عن كثير من الأحكام النحوية، وفهمها في إطارها العقلي، وتعليلها بإبراز الحكمة من الإتيان عليها.

٢ - إظهار مدى براعة العرب وحكمتهم، ولطف طبعهم، ورهافة حسهم، وخبرتهم العالية باللغة.

٣ - التمييز بين الاستعمالات اللغوية المختلفة، فمتى يحسن التعبير بالجملة الاسمية، ومتى يستقبح، ومتى يحسن التعبير بالفعلية، ومتى يستقبح؟ إلى غير ذلك.

٤ - من آثار هذه القاعدة، والتي لم تعجب بعض الباحثين وخصوصاً المتأخرين والمعاصرين، أن بعض النحاة حكم العلة العقلية المستنبطة على المسموع المنقول من كلام العرب، فحكموا عليه بالشذوذ والقلّة وغير ذلك، يقول الأستاذ عباس حسن: "ولو أن الأمر اقتصر على المعارك الجدلية لقلنا خطب يسير، ولكنه تعداها إلى صميم اللغة، وأصولها، وأساليبها، فأخضعوا لها الكلام العربي الأصيل، فإذا رأوه لا يسايرها قالوا: شاذ، أو قليل، أو مؤول، فالعلل عندهم غايات يخضع لها النص القديم، وكأنها الأصل وهو الفرع، فالنصوص خاضعة للعلل، وليست العلل خاضعة للنصوص" (انظر: اللغة بين القديم والحديث "بتصرف" (ص ١٣٥)).

خاتمة البحث:

نستطيع أن نجمل نتائج البحث إلى ما يأتي:

١ - (العقل أصل النقل) هي قاعدة منطقية، ولكنها ليست محل اتفاق بين علماء الكلام، فمنهم من قبلها، ومنهم من رفضها.

٢ - النقل في العلوم النحوية، هو السماع عن العرب الخُلص، والرواية عنهم، ونقل هذا المسموع وتدوينه.

٣ - العقل منوط به في الدراسة النحوية ثلاثة أشياء: القياس، والتعليل، والحكم.

- ٤ - بالنسبة للقياس، لا مجال لتلك القاعدة فيه؛ إذا القياس مترتب على النقل أو السماع ابتداءً، وبالتالي فإن السماع هو أصل القياس، أي أن النقل هو الأصل الذي ينطلق منه العقل للقيام بمهمة القياس.
- ٥ - الحكم: هو عملية عقلية يتم من خلالها إثبات أمر لآخر، أو نفيه عنه، وهو الغاية النهائية من التعليل والقياس، ولا مجال لقاعدة العقل أصل النقل فيه؛ لأن الحكم يكون مترتب على ما سبق، ولا يسبق ذلك.
- ٦ - التعليل هناك أنواع كثيرة من التعليل، بعض العلماء قبل جميع أنواع التعليل، ولكن هناك طائفة من الباحثين والعلماء رفضوا بعض أنواع التعليل، التي تعلل لأصول الأحكام، والتي لا يرون لها علة إلا السماع عن العرب، فعلى الرأي بقبول هذا النوع من الأحكام، يكون لقاعدة العقل أصل النقل محل في التعليل، وعلى القول برفض هذا النوع من التعليل، فإن النقل يكون هو أصل العقل، وليس العكس.
- ٧ - كان لهذه القاعدة بعض الآثار، والتي اعتبرها بعض النحاة والباحثين أضراراً، كالحكم على المسموع الفصيح من الكلام العربي بالقلّة أو الشذوذ، ومنها بعض القراءات القرآنية؛ لعدم جريانه على العلل.

المبحث الثاني: قاعدة (لا يجتمع على معلول واحد علتان)

أصل القاعدة عند علماء الأصول: يقول أهل الكلام: "أنه لا يجوز تعليل حكم واحد، من وجه واحد بعلمتين؛ فإن المعلول واقع بالعلة، وكما لا يجوز أن يحدث شيء واحد عن جهة محدثين، ولا يجوز أن يقع المعلول الواحد بعلمتين؛ لأن من ضرورة إضافة الحادث إلى المحدث، قطعه عن الآخر، فلا يتصور أن يكون واقعا بهما، مع اتحاده في المحل" (شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي (ص ٥١٨)، تحقيق الدكتور حمد الكبيسي، أصل التحقيق رسالة دكتوراه، الناشر مطبعة الإرشاد بغداد، الطبعة الأولى - ١٩٧١م).

أسباب منع تعليل الحكم الواحد بعلمتين: جمع الرازي ما يمنع من ذلك فقال: "ما يمنع من تعليل الحكم الواحد بعلمتين وهو ثلاثة وجوه (المحصول للرازي (٥/ ٢٧٤)):

الأول: أن جواز تعليل الحكم الواحد بعلمتين يفضي إلى نقض العلة، وذلك باطل، فما أفضى إليه مثله بيان الملازمة أنه إذا كان للحكم الواحد علل كثيرة، فإذا وجد منها واحدة حتى حصل الحكم، ثم وجدت العلة الثانية بعد ذلك فهذه الثانية إما أن توجب حكماً يماثل الحكم الأول أو

يخالفه أو لا توجب حكماً أصلاً، والأول يقتضي اجتماع المثليين وهو محال، والثاني والثالث يوجب النقص؛ لأنه وجدت تلك العلة من غير ذلك الحكم.

الثاني: أن العلة الشرعية مؤثرة بجعل الشرع إياها مؤثرة في ذلك الحكم، فإذا اجتمع على المعلول الواحد علتان فيما أن تكون كل واحدة من علتين مؤثرة في بعض ذلك الحكم، أو في كله، والأول محال أما أولاً فلا أن الحكم الواحد لا يتبعض، وأما ثانياً؛ فلا أن ذلك إخراج لكل واحدة من علتين عن أن تكون موجبة للحكم، وأما ثالثاً: فلا أن على هذا التقدير معلول كل واحدة منهما غير معلول الأخرى، وأما الثاني فباطل أيضاً لأن الحكم لما وقع بإحدى علتين استحال وقوعه بالأخرى لاستحالة إيقاع الواقع.

الثالث: أن العلة لا بد وأن تكون مناسبة للحكم، فلو كانت علة لحكمين فكانت مناسبة لشيئين مختلفين فيلزم كون الشيء الواحد مساوياً لمختلفين والمساوي لمختلفين مختلف، فالشيء الواحد يكون مخالفاً لنفسه وهو محال.

أصل القاعدة في إطار العقيدة والفلسفة: إذا كان ملكان كل واحد منهما فعلة فعل صاحبه، فليس يمكن أن يكون عن تدبيرهما مدينة واحدة؛ لأنه ليس يكون عن فاعلين من نوع واحد فعل واحد، فيجب ضرورة إن فعلاً معاً أن تفسد المدينة الواحدة، إلا أن يكون أحدهما يفعل ويبقى الآخر عاطلاً؛ وذلك منتفٍ في صفة الإلهية، فإنه متى اجتمع فعلاً من نوع واحد على محل واحد، فسد المحل ضرورة، أو تمنع الفعل، فإن الفعل الواحد لا يصدر إلا عن واحد، وهذا معنى قوله تعالى: {لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلَٰهَةٌ إِلَّا آلَٰهُ لَفَسَدَتَا} [سورة الأنبياء 22].

فلا يكون المفعول الواحد بعينه فعلاً لفاعلين على سبيل الاستقلال، ولا التعاون، ولا يكون المعلول الواحد بالعين معلولاً لعلتين مستقلتين ولا متشاركيتين، فإذا كان أحدهما مستقلاً به، لزم أ، يحصل جميع المفعول المعلول به وحده، فلو قدر أن الآخر كذلك، لزم أن يكون كل منهما فعلة كله وحده، وفعله له وحده ينفي أن يكون له شريك فيه، فضلاً عن آخر مستقل، فيلزم الجمع بين النقيضين.

ولهذا كان المعقول من الاشتراك هو التعاون، بأن يفعل كل منهما غير ما يفعله الآخر، كالتعاونين على البناء هذا ينقل اللبن، وهذا يضعه، أو على حمل الخشبة: هذا يحمل جانباً، وهذا يحمل جانباً (انظر: درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية (٩/ ٣٣٧-٣٣٨)، الصفدية لابن تيمية (٣/ ١٧٠)، تحقيق محمد رشاد سالم، الناشر: مكتبة ابن تيمية - مصر، الطبعة الثانية ١٤٠٦ هـ).

القاعدة في إطار علم النحو: أُلقت تلك القاعدة بظلالها على عمل النحويين، فكما أسلفنا فقد دأب النحاة يدرسون علم النحو بالطريقة الفلسفية العقلية، ويتناولون القضايا والقواعد المنطقية والكلامية، ويقحمونها في علم النحو، ولكن النحاة ليسوا على صعيد واحد في قبول القاعدة - في إطار علم النحو - أو إنكارها.

النحاة المؤيدون لقاعدة (لا يجتمع على معلول واحد علتان): يأتي على رأس هؤلاء ابن جني الذي ذكر جواز أن يكون الحكم معلولاً بعلمتين في أكثر من موضع في خصائصه، حتى عقد له باباً سماه "حكم المعلول بعلمتين"، وقسم فيه المعلول بعلمتين إلى ضربين: أحدهما ما لا نظر فيه، والآخر محتاج إلى النظر (انظر: الخصائص لابن جني (١/ ١٧٥)).

فأما ما لا نظر فيه: فهو نحو (عشري، ومسلمي)، فقياس هذا (عشروك، ومسلموك) أن يكون أصله عشروي، ومسلموي، فقلبت الواو ياء لأمرين كل واحد منهما موجب للقلب غير محتاج إلى صاحبه للاستعانة به على قلبه: أحدهما: اجتماع الواو والياء، وسبق الأولى منها بالسكون. ثانيهما: أن ياء المتكلم أبداً تكسر - الحرف الذي قبلها، إذا كان صحيحاً نحو غلامي، ورأيت صحابي، ونظير الكسر في الصحيح الياء.

وما فيه النظر هو: باب ما لا ينصرف (انظر: المرجع السابق (١/ ١٧٥-١٧٨)، بتصرف).
ذكر من خالف القاعدة: نسب ابن الأنباري (لمع الألفة ص ١١٧) الرفض إلى طائفة من النحاة، فقال: "اختلفوا في تحليل الحكم بعلمتين فصاعداً: فذهب قوم إلى أنه لا يجوز؛ لأن هذه العلة مشبهة بالعلة العقلية والعلة العقلية لا يثبت إلا بعلة واحدة، فكذلك ما كان مشبهاً بها. وذهب قوم إلى الجواز وذلك مثل أن يدل على كون الفاعل ينزل منزلة الجزء من الفعل بعلم كونه يسكن لام الفعل نحو ضَرَبْتُ، ويمتنع العطف عليه إذا كان ضميراً متصلاً ووقوع الإعراب بعده في الأمثلة الخمسة واتصال تاء التأنيث بالفعل إذا كان الفاعل مؤنثاً" (الاقتراح للسيوطي (ص ٢٥٧)).

الخلاف بين الفريقين لفظي: ونرى أن الخلاف بين الفريقين لفظي، وما جرهم إلى هذا الخلاف إلا الاختلاف في معنى العلة، فإنه يجوز اجتماع أكثر من علة على معلول واحد؛ لأن هذه العلل ليست موجبة، وإنما هي إمارة ودلالة على الحكم بأنواع من الإمارات والدلالات، فكذلك يجوز أن يستدل عليه بأنواع من العلل (انظر: المرجع السابق (ص ٢٦٠)).

وقال السيوطي عن ذلك بأنه "إن كان المعنى أنها ليست موجبة كالعلل العقلية كالتحرك لا يعمل إلا بالحركة والعالمية لا تعمل إلا بالعلم، فمسلم، وإن كان المعنى أنها غير مؤثرة بعد الوضع

على الإطلاق فممنوع فإنها بعد الوضع بمنزلة العلل العقلية، فينبغي أن يجري مجراها" (السابق (ص ٢٦١)).

وكان لتلك القاعدة نصيب عندهم وآثار في مسائل النحو، ومن ذلك:

١ - مسألة منع الاسم من الصرف لعلتين: يقول النحاة: إن الاسم يمنع من الصرف لوجود علتين فيه، أو علة واحدة تقوم مقام علتين.

والتعبير بالعلتين هنا ليس دقيقاً؛ لأن كل علة واحدة لا بد لها من معلول واحد، فالعلتان لا بد لهما من معلولين حتماً، فكيف يجتمع علتان على معلول واحد؟

فإن كانتا قد اشتركتا معاً في إيجاد المعلول الواحد لم تكونا علتين؛ وإنما هما علة واحدة ذات جزأين اشتركتا معاً في إيجاد هذا المعلول الواحد. اللهم إلا أن يكون مرادهم علتين أي: عيين (انظر: النحو الوافي للأستاذ عباس حسن (٤/ ٢٠٤)، هامش رقم (١)، الناشر: دار المعارف، الطبعة الخامسة عشرة).

ويعبر الرضي عن ذلك بقوله: "اعلم أن قول النحاة: إن الشيء الفلاني علة لكذا، لا يريدون به أنه موجب له، بل المعنى (أنه) إذا حصل ذلك الشيء ينبغي أن يختار المتكلم ذلك الحكم لمناسبة بين ذلك الشيء وذلك الحكم، والحكم - في اصطلاح الأصوليين - ما توجبه العلة، وإياه عنى المصنف بقوله: وحكمه أن لا كسر - ولا تنوين؛ لأن سقوط الكسر - والتنوين في غير المنصرف مقتضى علتين، وتسميتهما لكل واحد من الفروع في غير المنصرف سبباً وعلة مجاز؛ لأن كل واحد منهما جزء العلة، لا علة تامة؛ إذ باجتماع اثنتين منها يحصل الحكم. فالعلة التامة - إذن - مجموع علتين، أو واحدة منهما تقوم مقامهما" (شرح الرضي لكافية ابن الحاجب لنجم الدين محمد بن الحسن الرضي الاسترأبادي (١/ ٩٦)، تحقيق ودراسة الدكتور حسن بن محمد بن إبراهيم الحفظي، طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية).

وكما أسلفنا الذكر أن ابن جني قد عقد للمعلول بعلتين باباً، وقسمه إلى ضربين ما لا نظر فيه، وما فيه نظر، وقال عن النوع الثاني: "والآخر منهما ما فيه النظر وهو باب ما لا ينصرف، وذلك أن علة امتناعه من الصرف إنما هي لاجتماع شبهين فيه من أشباه الفعل، فأما السبب الواحد فيقل عن أن يتم علة بنفسه حتى ينضم إليه الشبه الآخر من الفعل، فإن قيل: فإذا كان في الاسم شبه واحد من أشباه الفعل أله تأثير أم لا؟ فإن كان له فيه تأثير فماذا التأثير؟".

ثم أجاب عن تلك الأسئلة بقوله: إن السبب الواحد وإن لم يقو حكمه إلى أن يمنع الصرف، فإنه لا بد في حال انفراده من تأثير فيما حله وذلك التأثير الذي نومي إليه وندعي

حصوله، هو تصويره الاسم الذي حله على صورة ما إذا انضم إليه سبب آخر اعتونا معاً على منع الصرف، ألا ترى أن الأول لم يجعله على هذه الصفة التي قدمنا ذكرها لكان مجيء الثاني مضموماً إليه لا يؤثر أيضاً كما لم يؤثر الأول" (الخصائص لابن جني (١/ ١٧٨-١٧٩)).

وهذا موافق لما ذكره ابن تيمية من قبل أنه يشبه التعاون على فعل الشيء، فحمل الخشبة، كأن يحمل كل واحد منهما جانباً، فهذا ليس من باب اجتماع علتين على معلول واحد، فكل واحد منهما قد أثر على جانب من جانبيها.

٢- مسألة التنازع: في باب التنازع إذا تنازع عاملان معمولاً واحداً، سواء كانا متفقين كأن يقال: زارني وووصلني زيداً. أو رأيت وأكرمت زيداً، أو مختلفين، كأن يقال: زارني فأكرمت زيداً.

فاختار البصريون إعمال العامل الثاني، مع جواز إعمال الأول، واختار الكوفيون العكس إعمال الأول، مع جواز إعمال الثاني، والمسألة مشهورة في كتب النحو، ولم يقل أحد الفريقين بجواز إعمال العاملين، ولعل السبب ظاهر في المختلفين، فتأثير أحدهما يختلف عن الآخر، ولكن في المتفقين أيضاً لم يقل أحدهما بجواز إعمال العاملين، وليس لذلك سبب سوى أنه لا يجتمع على معلول واحد علتان.

٣- مسألة: الفاعل ينزل منزلة الجزء من الفعل: يعتبر بعض النحاة أن الفاعل ينزل منزلة الجزء من الفعل، وذلك لغير علة، منها:

- أ- تسكن له لام الفعل، نحو: (ضَرَبْتُ).
- ب- يمتنع العطف عليه إذا كان ضميراً متصلاً.
- ج- وقوع الإعراب بعده في الأمثلة الخمسة.
- د- اتصال تاء التأنيث بالفعل إذا كان الفاعل مؤنثاً.
- هـ- وقولهم في النسب إلى (كنت) كتنّي.
- و- وقولهم (حبذا) بالتركيب، ولا أحبذه، أي: لا أقول له حبذا.
- ز- وقولهم في (فحصت) فحسط، بإبدال التاء طاء لتجانس الصاد في الإطباق، والإبدال يكون في كلمة لا كلمتين (انظر: الاقتراح في أصول النحو للسيوطي (ص ٢٥٧-٢٦٠)).

فأما الأولى: فإن تسكين لام الفعل له، كما في (ضَرَبْتُ) دليل على اعتباره كالجُزء من الفعل، وإلا لماذا سكن لام الفعل لأجنبي؟

وأما الثانية: فإنه يمتنع العطف عليه بلا فاصل إن كان ضميرًا متصلًا، نحو: (سافرت أنا وزيد)، فلا يجوز (سافرت وزيد)، وجواز ذلك في المفعول به، فتقول: (أكرمك وأخاك الله)، وعدم جواز العطف عليه بلا فاصل دليل على أنه كاجزاء من الفعل.

وأما الثالثة: فوقوع الإعراب بعده في الأمثلة الخمسة كما في (يذهبون، ويذهبان، وتذهين) فعلاصة الإعراب هي النون ثبوتًا حال الرفع، وحذفًا حال النصب، ولا يقع الإعراب إلا آخرًا، فهذا أيضًا دليل على وقوعه كاجزاء من الفعل.

وأما الرابعة: فاتصال تاء التأنيث بالفعل إذا كان الفاعل مؤنثًا يوحي بأن الفاعل كاجزاء من الفعل، وإلا فلماذا تتصل تاء التأنيث بالفعل تحديدًا؟!

وأما الخامسة: قولهم في النصب إلى (كنت): كتي، فياء النسب لا تلحق إلى آخر المنسوب إليه. والسادسة: التركيب في (حبذا) ومعلوم أن (ذا) فاعل (حب) فالتركيب يعني الامتزاج، وكذا عند اتصال المفعول بهما فتقول (أحبذه)، أو (لا أحبذه). والسابعة: قد بدت علتها، فقد اجتمع في هذه المسألة سبع علل.

المبحث الثالث: قاعدة (الشيء لا يكون علة لنفسه)

أصل القاعدة عند المتكلمين والأصوليين:

هذه القاعدة محل اتفاق بين العلماء، فلا ينبغي أن يكون الشيء علة لنفسه، يقول أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي: "فإن العلل إنما تستخرج لأغيار الأصل، فأما الأصل المستخرج منه العلة، فغير جائز أن يكون علة لنفسه، ألا ترى: أنه غير جائز أن تكون علة المسألة جميع أوصافها؛ لأنها لا تتعدى إلى غيرها، فكذلك غير جائز أن تكون علتها بعض أوصافها الذي لا تتعدى به" (الفصول في الأصول لأحمد بن علي أبي بكر الرازي الجصاص الحنفي (٤/ ١٤٠)، الناشر: وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة الثانية - ١٩٩٤م).

وقال ابن تيمية: "ومعلوم أن كون الشيء علة لنفسه، أو جزء علة لنفسه، أو شرط علة لنفسه ممتنع بأي عبارة عبر هن هذا المعنى، فلا يكون فاعل نفسه، ولا جزءًا من الفاعل، ولا شرطًا في الفاعل لنفسه، ولا تمام الفاعل لنفسه، ولا يكون مؤثرًا في نفسه، ولا تمام المؤثر في نفسه، فالمخلوق لا يكون رب نفسه، ولا يحتاج الرب نفسه بوجه من الوجوه إليه في خلقه؛ إذ لو احتاج إليه في خلقه لم يخلقه حتى يكون ولا يكون حتى يخلقه، فيلزم الدور القبلي لا المعني" (منهاج السنة النبوية لثقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن

محمد بن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، (١٧٦/٢). تحقيق: محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى - ١٩٨٦م).

وقد اعتبر العلماء أن كون الشيء علة لنفسه من الدور الذي هو باطل عقلاً بالإجماع، يقول في درء تعارض العقل والنقل: "فهذا ونحوه من الدور المستلزم تقدم الشيء على نفسه أو على المتقدم على نفسه، وكونه فاعلاً لنفسه المفعولة، أو لمفعول نفسه، أو علة لنفسه المفعولة أو لمفعول معلول نفسه أو معلولاً لمفعولاً لنفسه، أو لمفعول نفسه ومفعول نفسه كل ذلك ممتنع ظاهر الامتناع، ولهذا لتفق للعقلاء على امتناع ذلك" (درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية (٣/١٤٤)).

وقد فسر - البعض بطلان كون الشيء لا يكون علة لنفسه، لأنه لو كان علة لنفسه فهذا يقتضي كونه سابقاً على نفسه في الوجود من حيث هو علة، ومتأخراً على نفسه من حيث هو معلول، وهذا ظاهر التناقض (انظر: قدم العالم وتسلسل الحوادث لكاملة بنت محمد بن جاسم بن علي آل جهام الكواري (ص ١٤١)، الناشر دار أسامة للنشر - للتوزيع - عمان، الأردن، الطبعة الأولى - ٢٠٠١).

قاعدة (الشيء لا يكون علة لنفسه) عند النحاة:

١ - مسألة عامل الرفع في المبتدأ: اختلف النحاة حول عامل الرفع في المبتدأ على خمسة أقوال: أحدها: أنه الابتداء، وهو كون الاسم أولاً مقتضياً ثانياً، وهذا هو القول المحقق، وإليه ذهب جمهور البصريين.

الثاني: أن العامل فيه تجرده عن العوامل اللفظية، وإسناد الخبر إليه، روي عن المبرد وغيره.

الثالث: أن العامل فيه ما في النفس من معنى الإخبار، روي عن الزجاج.

الرابع: أن العامل فيه الخبر.

الخامس: أن العامل فيه العائد من الخبر، والقولان الأخيران مذهب الكوفيين.

وللدليل على أن العامل فيه أوليته واقتضاؤه ثانياً (الابتداء) من وجهين: أحدهما: أن هذه الصفة مختصة بالاسم والمختص من الألفاظ حامل فكذلك من المعاني.

والثاني: أن المبتدأ معمول، ولا بدله من عامل، ولا يجوز أن يعمل فيه نفسه لامتناع كون المعمول عاملاً في نفسه كما يمتنع أن يكون الشيء علة لنفسه، ولا يجوز أن يكون تعريه من العوامل اللفظية عاملاً؛ لأن ذلك عدم العامل، وعدم العامل لا يكون عاملاً، فإن قيل: العدم يكون أمانة لا علة، قيل: الأمانة يستدل بها على أن ثَمَّ عاملاً غيرها، وقد اتفقوا على أنه لا عامل

يستدل عليه بالعدم (انظر: اللباب في علل البناء والإعراب، لأبي البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري البغدادي محب الدين، (١/ ١٢٧)، تحقيق دكتور عبد الإله النهان، الناشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة الأولى - ١٩٩٥، وشرح الرضي على الكافية (١/ ١٢٧)).

٢- مسألة دور الاعتلال في وجوب إسكان لام الفعل مع ضائير الرفع المتحركة: هذه مسألة من مسائل أصول النحو، وليس فيها ذكر القاعدة بشكل مباشر، وقد ذكرها ابن جني في خصائصه، وعنه نقلها السيوطي في الاقتراح، يقول ابن جني: "ذهب محمد بن يزيد - يعني المبرد - في وجوب إسكان اللام في نحو ضربن وضربت إلى أنه لحركة ما بعده من الضمير: يعني مع الحركتين قبل. وذهب أيضًا في حركة الضمير من نحو هذا أنها إنما وجبت لسكون ما قبله، فتارة اعتل لهذا بهذا، ثم دار تارة أخرى فاعتل لهذا بهذا، وفي ظاهر ذلك اعتراف بأن كل واحد منهما ليست له حال مستحقة تخصه في نفسه، وإنما استقر على ما استقر عليه لأمر راجع إلى صاحبه" (انظر: الخصائص لابن جني (١/ ١٨٤)).

ثم قال معقبا على ما ذكره ابن المبرد ناقضا حجته: "ما أجاز به أبو العباس وذهب إليه في باب (ضَرَبْنِ، وَضَرَبْتُ) من تسكين اللام لحركة الضمير، وتحريك الضمير لسكون اللام شنيع الظاهر؛ ألا ترى أن الشيء لا يكون علة نفسه، وإذا لم يكن كذلك كان من أن يكون علة علة أبعد" (انظر: المرجع السابق (١/ ١٨٥)، والاقتراح (ص ٢٦٣، وما بعدها)). وابن جني في هذه المسألة لم يذكر أن الشيء لا يكون علة نفسه، إلا ليؤكد على عدم أحقيته أن يكون علة علة، فذلك أبعد.

٣- المفعول له: المفعول له لا يكون إلا مصدرًا، وهو علة وعذر لوقوع الفعل، واشتراطوا فيه أن يكون العامل فيه من غير لفظه، وسبب ذلك الشرط أن الشيء لا يكون علة نفسه، فلا يقال: (قصدتك للقصد)، (وزرتك للزيارة) (انظر: شرح المفصل ليعيش بن علي بن يعيش بن أبي السرايا محمد بن علي، أبي البقاء موفق الدين الأسدي الموصل (١/ ٤٤٩)، قدم له: الدكتور إميل بديع يعقوب، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى - ٢٠٠١م، وجمع الهوامع في شرح جمع الجوامع لجلال الدين السيوطي (٢/ ١٣٢)، تحقيق: الدكتور عبد الحميد هندواوي، الناشر: المكتبة التوفيقية - مصر).

ولهذا فقد اعتبر بعض النحاة أن هذا الشرط لاغٍ ولا حاجة له؛ لأن الشيء لا يكون علة لنفسه، وعدم جواز وقوع الشيء علة لنفسه، يمنع من أن يجيء مفعولاً له دون اشتراط (انظر:

تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد لمحمد بن يوسف بن أحمد، محب الدين الحلبي ثم المصري، المعروف بناظر الجيش (١٨٨٧/٤) بتصرف، تحقيق للدكتور علي محمد فاخر وآخرون، الناشر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة - القاهرة، الطبعة الأولى - ١٤٢٨ هـ).

وقد رفض الرضي والصبان في قولهم: (ضربت ابني تأديبا) كون (تأديبا) مفعولاً لأجله، ووجهاه: بأن التأديب هو الضرب، والشيء لا يكون علة لنفسه، ولا يندفع هذا بتقدير المصدر (إرادة) قبله؛ لأن المعنى حينئذ يصير: أدبت ابني لإرادة التأديب، أو ضربته لإرادة الضرب، وفيه ركازة لا تخفى، لأن الباعث على الشيء ليس مجرد إرادته، ولكن قد يحمل التأديب على التأديب الذي هو أثر التأديب بناء على عدم اشتراط الاتحاد، وقتاً وفاعلاً، ألعلى إرادة التأديب للذي هو هذا الأثر بناءً على الاشتراط (انظر: حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، (١٨١/٢)، لأبي العرفان محمد بن علي الصبان الشافعي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى - ١٩٩٧ م، وقد ذكر الأشموني في شرحه ما ذكره الصبان من أن الشيء لا يعمل بنفسه).

المبحث الرابع: قاعدة (كل حادث لا بد له من محدث)

هذه القاعدة مشهورة جدا عند علماء الكلام، وقد استخدمها علماء المسلمين لإثبات الخلق ووجود الخلق، ومنهم من اعتبرها دليل الخلق، فطفقوا يثبتون صفة الحدوث للعالم والمخلوقات، وينفون عنها صفة القدم، فإذا ثبت لهم ذلك، أطلقوا القول بأن الحادث لا بد له من محدث.

وقد لخص أبو الحسن الأشعري ذلك فقال: "إن العلم قد أحاط بأن كل متغير لا يكون قديماً، وذلك أن تغيره يقتضي - مفارقة حال كان عليها قبل تغيره وكونه قديماً ينفي تلك الحال، فإذا حصل متغيراً بما ذكرناه من الهيئات التي لم يكن قبل تغيره عليها دل ذلك على حدوثها، وحدوث الهيئة التي كان عليها قبل حدوثها؛ إذ لو كانت قديمة لما جاز عدمها، وذلك أن القديم لا يجوز عدمه.

وإن كان هذا على ما قلنا وجب أن يكون ما عليه الأجسام من التغير منتهاً إلى هيئات محدثة لم تكن الأجسام قبلها موجودة، بل كانت قبلها محدثة، ويدل ترتيب ذلك على محدث قادر حكيم من قبل أن ذلك لا يجوز أن يقع بالاتفاق، فيتم من غير مرتب له، ولا قاصد إلى ما وجد منه فيها دون ما كان يجوز وقوعها عليه من الهيئة المخالفة لها، وجواز تقدمها في الزمان وتأخرها بذلك إلى محدثها ومرتبها؛ لأن سلالة الطين والماء المهين يحتل من الهيئات ضرورياً كثيرة، لا يقتضي - واحد منها سلالة الطين، ولا الماء المهين بنفسه، ولا يجوز أن يقع شيء من ذلك فيها بالاتفاق؛ لاحتياها

لغيره" (رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري (ص ٨٣)، تحقيق: عبد الله شاكر محمد الجنيدي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية - المدينة المنورة، طبعة سنة ١٤١٣هـ).

وزاد الماتريدي على ما ذكره الأشعري بأن العالم ذو أجزاء وأبعاد، ويعلم أكثر أبعاضه لأنه حادث بعد أن لم يكن، ويعلم نهاؤه واتساعه، وكبره، لزم ذلك في كله؛ إذ لا يصير اجتماع أجزاء متناهية غير متناهية، وأيضاً منه طيب وخبث، وصغير وكبير، وحسن وقبيح، ونور وظلمة، وهذه آيات التغير والزوال، وفي التغير والزوال فناء وهلاك؛ إذ معلوم أن الاجتماع يؤكد ويقوى ويعظم دليله الشرع، وأنه إذا تفرق بطل ذلك، فثبت أن ذلك آية الفناء، وما احتمل الفناء لم يجوز كونه بنفسه، كما يلزم احتمال الابتداء (انظر: التوحيد لأبي منصور محمد بن محمد بن محمود الماتريدي، تحقيق: الدكتور فتح الله خليف (ص ١٢)، الناشر دار الجامعات المصرية - الإسكندرية).

والحادث حقيقته كما قال الباقلاني: "لأنه" ما وجد عن عدم" (تمهيد الأوثل وتلخيص الدلائل لمحمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم، القاضي أبو بكر الباقلاني المالكي (ص ٨٤)، تحقيق: عماد الدين أحمد حيدر، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية - لبنان، الطبعة الأولى - ١٩٨٧).

ولم يزل الفلاسفة والقائلون بقدوم العالم يعرضون حججاً لقدم العالم، ونفي حدوثه، ولم يزل علماء المسلمين يفندون حججهم، ويأتونهم بحجج تؤيد حدوث العالم، الذي له محدث، وهو الله سبحانه وتعالى، ولك أن تنظر في كتب من أمثال: تهافت الفلاسفة لأبي حامد الغزالي، والملل والنحل للشهرستاني، ومعالم أصول الدين لفخر الدين الرازي وغيرهم.

وقد استخدم علماء أصول الفقه هذه القاعدة لإثبات جواز أن يكون علم الاستدلال قبل علوم الحس، وأصلاً لها (انظر: الواضح في أصول الفقه لأبي الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الظفري (١/ ٤٢٣)، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطبع والنشر والتوزيع - بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٩م).

القاعدة في ضوء علم النحو: هذه القاعدة لم تظهر في الدراسة النحوية بلفظها، ولكن بمعناها، ولعل أهم أثر ترتب عليها: هو نظرية الأعمال في النحو العربي، فالنحاة لم يكتفوا ببيان المرفوعات وأقسامها وأحكامها، وكذلك المنصوبات والمجرورات والمجزومات، وإنما نسبوا الرفع إلى رافع، والنصب إلى ناصب، والجر إلى جار، والجزم إلى جازم، وهو ما عرف بالعوامل، عوامل الرفع والنصب والجر والجزم، وقد ألفت الكتب في ذلك ولعل من أهمها كتاب العوامل

المائة لعبد القاهر الجرجاني، فنظرية العامل في اللغة تنطلق من مبدأ الحادث والمحدث، فالعمل وهو (الرفع، أو النصب، أو الجر، أو الجزم) هو حدث، ولا بد له من محدث، والمحدث هو عامل الرفع أو النصب أو الجر أو الجزم.

كحروف الجر فهي عوامل الجر، أي أنها المحدث للجر، والجر حدث هي أحدثته في الاسم المجرور الذي هو معلولها.

وكذا الابتداء للذي هو عامل الرفع في المبتدأ، فهو المحدث للرفع فيه، والفعل للذي يعمل الرفع في الفاعل ونائبه، ويعمل النصب في غيرهما، وهكذا، ألا ترى أن هذه النظرية هي نتيجة حتمية لتطبيق النحاة لقاعدة (كل حادث لا بد له من محدث).

ويقول الأستاذ عباس حسن عن العامل: "فقد استقر في رأي النحاة أن الحركات الإعرابية، وما يتصل بها إنما هي أثر لمؤثر أوجدها، ولا يتصور العقل وجودها بغيره، متأثرين في هذا بما تقرر في العقائد الدينية ومجادلات "علم الكلام" من أن لكل حادث محدثاً، ولكل موجود موجداً، ولا يصح في للذهن مخلوق بغير خالق، ولا مصنوع بغير صانع" (اللغة والنحو بين القديم والحديث (ص ١٨٦-١٨٧)).

وقد أوضح هنا أن نظرية العامل، هي من تأثر النحاة بعلم الكلام والمنطق، والعقائد الدينية، وهو مراد البحث.

ثم يبين بعد ذلك أنه كما لا يصح أن يكون للأثر الواحد مؤثران، لا يكون للمعمول الواحد عاملان، كل أولئك حوادث لا بد لها من محدث، فلا يصح أن يقال: المتكلم هو الذي أوجدها؛ لأن مرادهم بالعامل للذي أوجدها على لسان المتكلم، هذا العامل قد يكون لفظياً ظاهراً وقد يكون مستتراً، وقد يكون محذوفاً وجوباً أو جوازاً كما في عامل الإغراء والتحذير، فإن لم يوجد العامل اللفظي ظاهراً أو مستتراً، فليس معنى ذلك أنه لا وجود له؛ لاستحالة وجود أثر بغير مؤثر، وإنها يكون العامل معنوياً (انظر: المرجع السابق (ص ١٨٧-١٨٩)).

فهذا العامل ليس إلا نتاج قاعدة (كل حادث لا بد له من محدث).



المبحث الخامس: (السبب قبل المسبب أو المحدث قبل الحدث)

أصل القاعدة في كتب الكلام وأصول الفقه: يلزم من وجود السبب وجود المسبب، ومن عدمه عدم الحكم، فإذا وجد السبب، وتوافرت الشروط الموضوعية للسبب والمسبب، وانتفت موانع الحكم، ترتب على السبب مسببه حتمًا (انظر: جامع المسائل والقواعد في علم الأصول والمقاصد، لعبد الفتاح بن محمد مصيلحي (١/ ٤٥٥)، الناشر دار اللؤلؤة للنشر والتوزيع - المنصورة مصر، الطبعة الأولى ٢٠٢٢).

وقال ابن تيمية: "وكل من يعرف أنه سبب أو علة فاعلة، فإنه متقدم على مسببه ومعلوله، ولكن قد يكون متصلًا به ليس بينهما زمان آخر" (الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية (٤/ ٤٨٤)، تحقيق: علي بن حسن، وعبد العزيز بن إبراهيم، وحمدان بن محمد، الناشر: دار العاصمة - السعودية، الطبعة الثانية ١٩٩٩).

ولا يتصور العقل أن يوجد معلول بدون علة، ولا مسبب دون أن يسبق بسبب، ولا نتيجة من غير أن يكون لها مقدمات.

القاعدة في كتب النحو: يجوز التعليل بالأمور العدمية كتعليل بعضهم بناء الضمير باستغنائه عن الإعراب باختلاف صيغه لحصول الامتياز بذلك، ومن ذلك:

١- ذكر ابن جني في الخصائص عند الكلام على قول العرب: (أعطيتك إذ سألتني، وزدتك إذ شكرتني). ف "إذ" معمولة العطية، والزيادة إذا عمل الفعل في ظرف زمانياً كان أو مكانياً، فإنه لا بد أن يكون واقعاً فيه، وليست العطية واقعة في وقت المسألة، وإنما هي عقيبه؛ لأن المسألة سبب العطية، والسبب جار مجرى العلة، فيجب أن يتقدم المعلول والسبب، لكنه لما كانت العطية مسببة عن المسألة وواقعة على أثرها، وتقارب وقتاهما، صار لذلك كأنهما في وقت واحد. فهذا تجاوز في الزمان، كما أن ذاك تجاوز في الإعراب (انظر: الخصائص لابن جني (٢/ ١٧٤)).

٢- التعليل على أن الأصل في الشرط والجزاء أن يكونا مستقبلين، وإن جاء على صورة الماضي، فإن معناهما الاستقبال، والدليل على ذلك، أنه لو قرن به ظرفٌ معناه المضي، وأعملته فيه، كان مستحيلاً، فلا يصح: إن قام زيد أمس، قام عمرو أول من أمس، أو قام عمرو غداً، وإن قام عمرو غداً، قام محمد أمس، كل ذلك محال لإقرار الماضي من الفعلين على أصله، وإن أعملتهما على ظرفين مستقبلين كان الكلام مستقيماً، كقولك: إن قام زيد غداً قام عمرو بعد غدٍ.

وهكذا ينبغي أن تكون أزمنة الشرط وجزأؤه مستقبليات، ويكون الجزاء أقعد في الاستقبال من شرطه؛ لأنه يتجدد بعده، وهو علة وسبب، والجزاء معل ومسبب، ولا مزية في تقديم السبب على مسببه زماناً ورتبة (انظر: المرتجل في شرح الجمل لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن أحمد بن أحمد بن الخشاب، (ص ٢١٩-٢٢٠)، تحقيق ودراسة علي حيدر، الطبعة دمشق ١٩٧٢).

٣- عند الكلام على مسألة تقديم المفعول بالجزاء على حرف الشرط، نحو قولك: (زيدا إن تضرب أضرب) وقد رفض البصريون المسألة وأجازها الكوفيون، واحتج الكوفيون بأن الجزاء حقه أن يقدم على الشرط، ومحلّه الرفع، وإنّ تقدم معموله جائز؛ لأنّ المعمول وقع في موقع العامل.

وقد رفض البصريون المسألة لمساواة الشرط بالاستفهام من أن له الصدارة، ورفضوا كذلك أن يكون حق الجزاء التقديم على الشرط، لأن الشرط سبب، والجزاء مسببه، ومحال أن يكون المسبب مقدماً على السبب، فلا يجوز أن يقال: (إن أشكرك تعطني)، وأنت تقصد: (إن تعطني أشكرك)، ووجه الاستحالة هو تقدم المسبب على السبب، وهو ممتنع (الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين الكوفيين والبصريين لكمال الدين الأنباري (٢/ ٥١٤)).

٤- عند الكلام على إضمار (أن) بعد (حتى) إذا كانت غاية أو كان ما قبلها سبباً لما بعدها، "فَالأَوَّلُ كَقَوْلِكَ لَا تَنْتَظِرْهُ حَتَّى يَاقِدَ فَلَا تَنْتَظِرُ يَتَّصِلُ بِالْقَدُومِ لِأَنَّ الْمَعْنَى إِلَى أَنْ، فَحَتَّى هَا هُنَا جَارَةٌ فَلِذَلِكَ أَضْمَرْتُ بَعْدَهَا أَنْ.

وَأَمَّا الثَّانِي فَكَقَوْلِكَ أَطْعَمَ اللَّهُ حَتَّى يُدْخِلَكَ الْجَنَّةَ أَي: كَي يُدْخِلَكَ فَالطَّاعَةُ سَبَبٌ لِلدُّخُولِ وَلَا يَلْزَمُ امْتِدَادُ السَّبَبِ إِلَى وَجُودِ الْمَسَبِّبِ وَكَمَا أَنَّ كَي وَاللَّامَ تُضْمَرُ بَعْدَهَا أَنْ كَذَلِكَ حَتَّى" (اللباب في علل البناء والإعراب لأبي البقاء العكبري (٢/ ٤٤)).

٥- مسألة الفرق بين الخبر عن الموصول إذا كان فيه الفاء، وبينه إذا لم يكن فيه الفاء: قيل: إذا كان الخبر عن الموصول بالفاء آذن ذلك بأنّ الخبر مستحقّ بالفعل الأوّل، ألا ترى أنك إذا قلت: "الذي يأتيني فله درهم" آذن ذلك بأنّ الدرهم مستحقّ له بإتيانه، لأنّ الفاء للتعقيب، والمسبّب يُوجَدُ عَقِيبَ السَّبَبِ، وإذا قلت: "الذي يأتيني له درهم" يدلّ على استحقاق الدرهم من غير أن يدلّ على أنّه بالإتيان" (شرح المفصل لابن يعيش (١/ ٢٥٢)).

٦- في مسألة العطف بالفاء، وترتب ما بعدها على ما قبلها.

يقع ما قبل الفاء علة وسببا لما بعدها، نحو قولك: "أعطيتُ فشكر"، و"ضربته فبكى"، فالإعطاء سبب الشكر، والضرب سبب البكاء، والمسبب يقع ثاني السبب وبعده متصلاً به، فلذلك اختاروا لهذا المعنى الفاء (المرجع السابق (٥/ ١٣)).

٧- في مسألة شبه الاسم للفعل:

وَمَعْنَى شَبْهِ الْإِسْمِ لِلْفِعْلِ أَنْ يُصِيرَ فِرْعَا وَيَبَيَّنَهُ أَنَّ الْفِعْلَ فِرْعٌ عَلَى الْإِسْمِ مِنْ جِهَاتٍ: إِحْدَاهَا أَنَّهُ مُشَقٌّ مِنَ الْمَصْدَرِ وَهُوَ اسْمٌ وَالْمَشْتَقُّ ثَانٍ لِلْمَشْتَقِّ مِنْهُ وَالثَّانِيَّةُ أَنَّ الْفِعْلَ يُخْبِرُ بِهِ لَا عَنْهُ وَالْإِسْمُ يُخْبِرُ بِهِ وَعَنْهُ وَالْأَدْنَى فِرْعٌ عَلَى الْأَعْلَى وَالثَّلَاثَةُ أَنَّ الْأَفْعَالَ تَحْدُثُ مِنْ مَسْمِيَّاتِ الْأَسْمَاءِ وَالْحَادِثُ مُتَأَخِّرٌ عَنِ الْمُحْدَثِ وَإِذَا ثَبَتَ هَذَا فِي الْفِعْلِ فَالْإِسْمُ يُصِيرُ فِرْعَا بِحْدُوثِ أَمْرٍ ثَانٍ لغيره ومسبق به (اللباب في علل البناء والإعراب لأبي البقاء العكبري (١/ ٥٠٠-٥٠١)).

المبحث السادس: قاعدة (العدم لا يعمل به)

القاعدة عند المتكلمين والأصوليين: القاعدة محل اختلاف عندهم؛ فالأكثر: على جوازه، منهم الإمام الرازي؛ لأن دوران الحكم قد يحصل مع بعض العدميات. وقيل: العدم لا يعمل به، واختاره الآمدي، وابن الحاجب، وصاحب جمع الجوامع، والإمام الرازي في كلامه على الدوران، لأن الأعدام لا تتميز عن غيرها، (وكل ما) لا يتميز عن غيره لا يكون علة، فلا تكون الأعدام علة.

ومن أجاز التعليل بالعدم تقي الدين السبكي وابنه تاج الدين، فقد جاء في الإيهاج في شرح المنهاج: قال قيل العدم لا يعمل به لأن الأعدام لا تتميز وأيضا ليس على المجتهد سببها قلنا لا نسلم فإن عدم اللازم متميز عن عدم الملزوم وإنما سقطت عن المجتهد لعله تنهاها. وذهب قوم إلى أنه يجوز التعليل بالعدم ثبوتيا كان الحكم أو عدميا لأنه قد يحصل دور أن الحكم مع بعض العدميات والدوران يفيد الظن ولأن العدة المعرف وهو غير مناف للعدم فإن العدم قد يعرف وجود الحكم الثبوتي فإن عدم امتثال العبد لأمر سيده يعرفنا سخطه عليه والحكم العدمي فإن عدم العلة يعرف عدم المعلول وكذا عدم اللازم وعدم الشرط فيصح قيام العلية بالعدم كما بالموجود واختاره الإمام وأتباعه ومنهم المصنف ومنع منه قوم إذا كان الحكم ثبوتا واختاره الآمدي وابن الحاجب (الإيهاج في شرح المنهاج (٣/ ١٤١-١٤٢)، لشيخ الإسلام تقي الدين علي بن عبد

الكافي السبكي، وولده تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى - ١٩٨٤م).

القاعدة عند النحاة: شغلت تلك المسألة الكثير من النحاة، وكما أسلفنا الذكر، فإن النحاة قد اتفقوا على أن يجعلوا للحالات والحركات الإعرابية عوامل، وأن المتأثر بتلك الحالة أو الحركة هو معمولها، ولم يرتضوا أن يكون المتكلم هو العامل المؤثر، بل لا بد من عامل لغوي سواء أكان لفظياً أم معنوياً ملفوظاً أم مخدوفاً أم مقدراً، ولهذا يقول الأستاذ عباس حسن: "إن الحركات الإعرابية وما يتصل بها إنما هي أثر لمؤثر أوجدها، ولا يتصور في العقل وجودها بغيره، متأثرين في هذا بما تقرر في العقائد الدينية، ومجادلات علم الكلام، من أن لكل حادث محدثاً، ولكل موجود موجدًا، ولا يصح في الذهن مخلوق بغير خالق، ولا مصنوع بغير صانع" (اللغة والنحو بين القديم والحديث (ص ١٨٦-١٨٧)).

وعدم وجود هذا العامل الذي أثر الرفع والنصب والجر هو العدم الذي لا يعلل به، حتى ولو لم يوجد العامل اللفظي ظاهراً أو مستتراً، فليس معنى ذلك أنه لا وجود له؛ لاستحالة وجود أثر بغير مؤثر، لذا كان العامل المعنوي.

ويبدو من خلال مطالعة كتاب الأستاذ عباس حسن، أن الأحكام الإعرابية والعلامات في الواقع لا علة لها، وإنما المؤثر الوحيد لها هو المتكلم لا غير، وما أخذ بنظرية العامل سوى أنها تيسر على المستعرب أن يتقن العربية، ولكن في واقع الأمر، ليس لها وجود، يقول: "فالأخذ برأي الجمهور في أمر (العامل) إنما هو أخذ بالأيسر - عملاً وتطبيقاً، وإفادة، على الرغم من أنه ليس هو الحق في الواقع المقطوع به، وذلك أن الواقع اليقيني يقطع بأن الذي يجلب الحركات، ويغيرها، ويداور بينها إنما هو المتكلم، ما في ذلك شك" (السابق (ص ١٩١)).

وما كان رفضه للعامل في الواقع، إلا لتعنت النحاة، وتقديسهم للعامل، لدرجة أنهم قد يلحنون من جاء بأسلوب محاكٍ لأساليب العرب، ولكنها غير متوافقة مع نظرية العامل عندهم، أو يحكمون عليه بالضعف أو الشذوذ أو الندرة، وهذا غير مقبول؛ لأن ما ورد السماع به من لسان العرب الفصحاء، فهو الأفصح، وإن لم يوافق نظرية العامل.

وقد ذكرت القاعدة عند من تكلم في أصول النحو واختار السيوطي أنه يجوز التعليل بالأمور العدمية فقال: يجوز التعليل بالأمور العدمية كتعليل بعضهم بناء الضمير باستغنائه عن الإعراب باختلاف صيغه لحصول الامتياز بذلك (انظر: الاقتراح في أصول النحو للسيوطي (ص ٢٦٨)).

وقد ذكرت القاعدة في مختلف الأبواب النحوية، ومن ذلك:

١ - رفع المضارع لتجرده من الناصب والجازم، أو لوقوعه موقع الاسم، وقال الكسائي بحرف المضارعة، فأما من قال لوقوعه موقع الاسم، فدلّيلهم: بأن وقوعه موقع الإسم يُكسبه قوّة يشبه بها الإسم وأوّل أحوال الإسم في الاعراب الرفع فيصير كالمبتدأ في ارتفاعه لأوّليته وأنّ الرفع أوّل ولا فرق بين أن يكون ذلك الإسم مرفوعاً أو غيره لأنّه ارتفع لوقوعه موقع الاسم من حيث هو اسم لا من حيث هو مرفوعٌ.

وأما من قال بتجرده من الناصب والجازم - وهو الفراء - فاستدلّ بدليلين: أحدهما أنّ تعريّه من العوامل اللفظية واستقلاله دونها يدلّ على قوّته فأشبه بذلك المبتدأ والثاني أنّ ارتفاعه لوقوعه موقع الإسم باطلٌ بخبر كاد فإنّه مرفوع ولا يقع موقع الإسم ومذهب الكسائي فاسدٌ فتعيّن التعليل بالتعري واحتجّ للكسائي بأنّ الفعل قبل حرف المضارعة مبنيّ وبعد وجوده وحده مرفوعٌ والرفع عملٌ لا بدّ له من عاملٍ ولم يحدث سوى الحرف فوجب أن يضاف العمل إليه وإنّما بطل عمله بعامل آخر لأنّه أقوى منه كما إنّ الشرطيّة يبطل عملها ب (لم).

وقد ردّ كلام الفراء بثلاثة أوجه: أحدها أنّه تعليلٌ بالعدم المحض وهو فاسد. والثاني ما ذكرتموه يؤوّل إلى ما قلناه لأنّه بين قوّة الفعل باستقلاله وبذلك وقع موقع الإسم والثالث أنّ ما قاله يُفْضَى إلى أنّ أوّل أحوال الفعل مع الناصب والجازم والأمر بعكسه وأما خبر كاد فالأصل أن يكون اسماً، وإنّما أقيم الفعل مقامه ليدلّ على قرب الزمان (اللباب في علل البناء والإعراب لأبي البقاء العكبري (٢/ ٢٥-٢٦)).

٢ - باب المبتدأ، فقد جعل البعض عامل الرفع في المبتدأ تجرده من العوامل اللفظية، والتجرد من العوامل اللفظية لا يعلل به الرفع، لأن ذلك عدم العامل، وعدم العامل لا يكون عاملاً فإن قيل عدم يكون أمانة لا علة قيل الأمانة يستدل بها على أن ثم عاملاً غيرها، وقد اتفقوا على أنه لا عامل يستدل عليه بالعدم (السابق (١/ ١٢٦)).



المبحث السابع: قاعدة (لا يفصل بين العلة والمعلول)

أصل القاعدة عند الفلاسفة والمناطق والأصوليين:

يعبر المنطقة عن هذه القاعدة بالتلازم بين العلة والمعلول، من المعلوم عند أهل المنطق أن القياس قضايا ألفت تأليفا يلزم من تسليمها بالضرورة قضية أخرى، فكقولك: (العالم متغير، وكل متغير حادث) فهذه القضية ألفت من مقدمتين، الأولى: أن العالم متغير، والثانية: أن كل متغير حادث، ومن مجموع المقدمتين يلزم أن يكون العالم حادث.

وكذلك لو قلت: (النبذ مسكر، وكل مسكر حرام) فيلزم من ذلك أن النبذ حرام، فهذه القضية أيضاً تتكون من مقدمتين.

يقول الغزالي: "وقياس الدلالة أن يكون الأمر المكرر في المقدمتين معلولاً، ومسبباً، فإن العلة والمعلول يتلازمان، وإن شئت قلت السبب والمسبب، وإن شئت قلت الموجب والموجب، فإن استدلت بالعلة على المعلول فقياسك قياس علة، وإن استدلت بالمعلول على العلة فهو قياس دلالة" (محك النظر لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ص ٢٤٣)، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان).

ونعقب على ما سبق بالآتي:

١ - المقصود بالمكرر في كلام الغزالي، هو ما ذكر في المقدمتين، فمثلاً قولنا: (العالم متغير، وكل متغير حادث) فإن المكرر هنا هو كلمة (متغير) فقد كانت محكوماً به في المقدمة الأولى، ثم صارت محكوماً عليه في المقدمة الثانية، ولا بد من التكرار، وإلا كان القياس باطلاً، فلا يجوز: أن يقال مثلاً: العالم متغير، وكل خمر حرام. فلا يدل ذلك على شيء لعدم التكرار.

وفي المثال الثاني (كل نبذ مسكر، وكل مسكر حرام) فالمكرر هنا: هو كلمة (مسكر) فقد كانت محكوماً به، في الأولى، ثم صارت محكوماً عليه في الثانية.

وبحذف التكرار تصل إلى النتيجة، فتقول: أن العالم حادث، والنبذ حرام.

٢ - عبر الغزالي عن التلازم بين العلة ومعلولها بالتداخل الاستدلالي، فإنك تستطيع أن تستدل على العلة بالمعلول، كما تستطيع أن تستدل على المعلول بالعلة؛ وذلك لتلازمهما وتداخلهما.

ويترتب على أن العلة والمعلول متلازمان، فهما لا ينفصلان، فالأمور المتلازمة كالتضائفات، كل منهما لا يوجد إلا مع الآخر، فوجوده مشروط به (انظر: درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية (٥/١٥١)).

يقول ابن تيمية: "فالعلة التامة مستلزمة لمعلولها، وهو لا يكون بينه وبينها فصل... ولا يكون الملزوم فاعلاً لازماً" (السابق (٢٦٩/٨))؛ لذا فقد ثبت أن اللازم يسبق الملزوم. كما أن ابن تيمية عبر عن التلازم بين العلة والمعلول بقوله: "كل ملزوم فهو دليل على لازمه لمن شعر بالتلازم، فهذا هو الدليل، فالدليل أبداً مستلزم للمدلول من غير عكس"، ثم قال: "العلة أخص من الدليل، فكل علة فهي دليل على المعلول، وليس كل دليل علة؛ ولهذا كان قياس الدلالة أعم من قياس العلة، وإن كان قياس العلة أشرف؛ لأنه يفيد السبب العلمي والعيني، وقياس الدلالة إنما يفيد السبب العلمي" (السابق (١٢٢/١٠)). فواضح من خلال ما عرض سابقاً نظرة المناطقة للعلة والمعلول، وأنها متلازمان لا ينفصلان.

القاعدة عند النحاة:

علل النحويين أقرب إلى علل المتكلمين منها إلى علل المتفقهين؛ وذلك أنهم إنما يحيلون على الحس، ويحتجون فيه بثقل الحال أو خفتها على النفس، وليس كذلك علل الفقه؛ لأنها إنما هي أعلام، وأمارات لوقوع الأحكام، وكثير منه لا يظهر فيه وجه الحكمة كالأحكام التعبدية بخلاف النحو، فإنه كله أو غالبه مما تدرك علته وتظهر حكمته. كما قال ابن جني (انظر: الخصائص لابن جني (٤٩/١)).

وقد ذكر النحاة هذه القاعدة في بعض الأبواب النحوية، مثل:

١- في باب "التنازع": كما في (ضررت زيداً) يرى البصريون إعمال الثاني لأنه أقرب العوامل إلى المعمول، واختار الكوفيون الأول؛ لأنه الأسبق وجوداً، وقد استدلل البصريون بالسماع والقياس، ومن القياس ما قالوه: "من أن العامل مع المعمول كالعلة العقلية مع المعلول والعلة لا يفصل بينها وبين معلولها، فيجب أن يكون العامل مع المعمول كذلك، إلا في مواضع قد استثنيت على خلاف الدليل، لدليل راجع عليه ويلزم من إعمال الأول الفصل بالجملة الثانية" (التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين (ص ٢٥٥)).

٢- في باب المفعول فيه: عند الكلام على مسألة قوله: (خرجت فإذا الأسد)، والمسألة تخص عطف الظرف بالفاء، قال أبو حيان: «هذه المسألة الإتيان فيها بين علي معني المبالغة، فكأنه لارتباط حضور الأسد عند الخروج معلل بالخروج وإن كان ليس معللاً في الأصل، وإنما هي موافقة ومصادفة،/ ولكن للزوم العلة والمعلول جعل هذا مثله يعطف بالفاء، ومع أن في قولك فإذا زيد معني: فحضرني زيد، وأنت لو قلت خرجت

فحضرني زيدٌ لم يكن خلفاً من الكلام، ولم يشك في أن الفاء عاطفة، فجاز هذا الجواز ذلك،...» (التذيل والتكميل في شرح كتاب التسهيل لأبي حيان الأندلسي (٣٢٧/٧)، تحقيق: دكتور حسن هندأوي، الناشر: دار القلم بدمشق، أو دار كنوز إشبيلية بالرياض، الطبعة الأولى ١٩٩٧-٢٠٢٤م).

٣- عند الكلام على علاقة صلتي الشرط (الفعل والجزاء) يقول ابن هشام: "وَإِذَا كَانَ اسْمُ الشَّرْطِ هُوَ الْإِسْمُ الْمُوصُولُ أَضِيفَ إِلَيْهِ مَعْنَى الشَّرْطِ فَهَلْ يَفُكُ صِلَتَهُ بِفِعْلِهِ لَفْظًا لَا مَعْنَى بِحَيْثُ يَصْبِحُ الشَّرْطُ وَفَعْلُهُ جُزْءًا وَاحِدًا كَالْمُسْنَدِ وَيُصْبِحُ جَوَابُهُ كَالصِّلَةِ بِالْإِضَافَةِ إِلَى الْمُوصُولِ

إِنَّ الشَّرْطَ يَخْتِاجُ إِلَى الصَّلَتَيْنِ جَمِيعًا فَعْلُهُ وَجَوَابُهُ وَهُوَ مُتَّصِلٌ بِهِمَا لَفْظًا لِأَنَّهُ مَسْلُطٌ عَلَيْهِمَا وَجَازِمٌ لِهَما وَهُوَ رَابِطَةٌ مَا بَيْنَهُمَا مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى إِذْ لَوْلَاهُ لَمَا كَانَتْ بَيْنَهُمَا عِلَاقَةٌ الشَّرْطِيَّةُ أَوْ عِلَاقَةُ الْمُزْمُومِ بِاللَّازِمِ أَوْ عِلَاقَةُ الْمُعْلُولِ بِالْعِلَّةِ وَلَكَانَتْ كُلُّ جُمْلَةٍ مِنْ فَعْلِهِ وَجَوَابِهِ جُمْلَةً مُسْتَقَلَّةً قَائِمَةً بِذَاتِهَا لِأَنَّ الشَّرْطَ يَدْخُلُ عَلَى جُمْلَتَيْنِ فَيَعْلُقُ حُصُولَ الثَّانِيَةِ عَلَى حُصُولِ الْأُولَى" (رسالة المباحث المرضية لعبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن يوسف، أبي محمد جمال الدين ابن هشام المصري (ص ٥٩)، تحقيق: الدكتور مازن المبارك، الناشر: دار ابن كثير - دمشق، الطبعة الأولى ١٩٨٧م).

فقد جعل ابن هشام الشرط علة، والجواب معلول، ولا يفصل بينهما، فهما متلازمان، فلا يفصل المعلول عن علة.

فنستطيع أن نقول: "اسم الشرط وفعله يكونان جملة تامّة الإسناد ولكنها ليست تامّة المعنى المقصود بها بعد دخول الشرط وقد كانت تامّة قبله وذلك لأن وظيفة الشرط أصلاً أن يجعلها متبوعة بجملة ثانية تكمل معناها بل إن معناها الذي كانت مستقلة به قبل دخول الشرط أصبح كله سبباً أو علة لحصول معنى جملة ثانية مستقلة بمعناها فتلازم المعنيان بالشرط بعد أن كانا مستقلين قبله" (المرجع السابق (ص ٦٤)).

"فللشرط في العربية وظيفتان أولاهما معنوية وهي إضافة معنى الشرط إلى الجملة الخبرية وثانيتهما وظيفة أسلوبية أو تركيبية وهي جعل الجملة الثانية معلقة بالجملة الأولى تعليل المسبب بالسبب أو المعلول بالعلة أو المزموم باللازم" (السابق (ص ٦٦)).



الخاتمة

في ختام هذا البحث أذكر أهم النتائج التي توصل إليها:

- ١- (العقل أصل النقل) هي قاعدة منطقية، ولكنها ليست محل اتفاق بين علماء الكلام، فمنهم من قبلها، ومنهم من رفضها.
- ٢- العقل منوط به في الدراسة النحوية ثلاثة أشياء: القياس، والتعليل، والحكم.
- ٣- بالنسبة للقياس، لا مجال لتلك القاعدة فيه؛ إذا القياس مترتب على النقل أو السماع ابتداءً، وبالتالي فإن السماع هو أصل القياس، أي أن النقل هو الأصل الذي ينطلق منه العقل للقيام بمهمة القياس.
- ٤- الحكم: هو عملية عقلية يتم من خلالها إثبات أمر لآخر، أو نفيه عنه، وهو الغاية النهائية من التعليل والقياس، ولا مجال لقاعدة العقل أصل النقل فيه؛ لأن الحكم يكون مترتب على ما سبق، ولا يسبق ذلك.
- ٥- التعليل هناك أنواع كثيرة من التعليل، بعض العلماء قبل جميع أنواع التعليل، ولكن هناك طائفة من الباحثين والعلماء رفضوا بعض أنواع التعليل، التي تعلل لأصول الأحكام، والتي لا يرون لها علة إلا السماع عن العرب، فعلى الرأي بقبول هذا النوع من الأحكام، يكون لقاعدة العقل أصل النقل محل في التعليل، وعلى القول برفض هذا النوع من التعليل، فإن النقل يكون هو أصل العقل، وليس العكس.
- ٦- كان لقاعدة العقل أصل النقل بعض الآثار، والتي اعتبرها بعض النحاة والباحثين أضراراً، كالحكم على المسموع الفصيح من الكلام العربي بالقلة أو الشذوذ؛ لعدم جريانه على العلل.
- ٧- نظرية العامل، هي من تأثر النحاة بعلم الكلام والمنطق، والعقائد الدينية.
- ٨- علل النحويين أقرب إلى علل المتكلمين منها إلى علل المتفقيين.
- ٩- يجوز التعليل بالأمور العدمية عند النحويين وقد عللوا به في أكثر من موضع.
- ١٠- تكرر ذكر قاعدة السبب قبل المسبب عند النحاة في مسائل متعددة.

التوصيات:

يوصي البحث بجمع القواعد العقلية الأخرى التي لم يتسع المقام لذكرها وذكر أثرها في النحو العربي وجمعها من كتب النحاة المطولة.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.

- ١- الإبهاج في شرح المنهاج، تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي، وولده تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى - ١٩٨٤ م.
- ٢- أصول النحو، جامعة المدينة العالمية، الناشر، جامع المدينة العالمية.
- ٣- الاقتراح في أصول النحو وجدله، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق وشرح: دكتور محمود فجال، الناشر: دار القلم - دمشق، الطبعة الأولى لسنة (١٩٨٩)
- ٤- الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين الكوفيين والبصريين، كمال الدين الأنباري، الناشر: المكتبة العصرية - الطبعة: الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- ٥- تاريخ النحو العربي منظورا إليه من جهة تطور مفهومه، علي الشدوي، الناشر مؤسسة هنداي، سنة ٢٠٢٢.
- ٦- التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين، أبو البقاء العكبري، ت/ دكتور عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٦ - ١٩٨٦ م.
- ٧- التذيل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، أبو حيان الأندلسي، تحقيق: دكتور حسن هنداي، الناشر: دار القلم بدمشق، أو دار كنوز إشبيليا بالرياض، الطبعة الأولى ١٩٩٧ - ٢٠٢٤ م.
- ٨- التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى لسنة ١٩٨٣.
- ٩- تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، لمحمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم، القاضي أبو بكر الباقلاني المالكي، تحقيق: عماد الدين أحمد حيدر، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية - لبنان، الطبعة الأولى - ١٩٨٧.
- ١٠- تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، لمحمد بن يوسف بن أحمد، محب الدين الحلبي ثم المصري، المعروف بناظر الجيش، تحقيق الدكتور علي محمد فاخر وآخرون، الناشر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة - القاهرة، الطبعة الأولى - ١٤٢٨ هـ.
- ١١- التوحيد، منصور محمد بن محمد بن محمود الماتريدي، تحقيق: الدكتور فتح الله خليف، الناشر دار الجامعات المصرية - الإسكندرية.
- ١٢- تيسير الوصول إلى منهاج الأصول، لكمال الدين محمد بن محمد بن عبد الرحمن المعروف بـ "ابن إمام الكاملية"، دراسة وتحقيق: دكتور عبد الفتاح أحمد قطب الدخيسي، الناشر: دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، الطبعة الأولى - ٢٠٠٢ م.
- ١٣- جامع المسائل والقواعد في علم الأصول والمقاصد، لعبد الفتاح بن محمد مصيلحي، الناشر دار اللؤلؤة للنشر والتوزيع - المنصورة مصر، الطبعة الأولى ٢٠٢٢.

- ١٤- الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، ابن تيمية، تحقيق: علي بن حسن، وعبد العزيز بن إبراهيم، وحمدان بن محمد، الناشر: دار العاصمة - السعودية، الطبعة الثانية ١٩٩٩ م.
- ١٥- حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، أبو العرفان محمد بن علي الصبان الشافعي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى - ١٩٩٧ م.
- ١٦- الخصائص، عثمان بن جني، تحقيق: محمد علي النجار، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الرابعة.
- ١٧- درء تعارض العقل والنقل، تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد بن محمد بن محمد بن تيمية الحراني الدمشقي، تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - السعودية، الطبعة الثانية - ١٩٩١ م.
- ١٨- رسالة المباحث المرضية، لعبد اله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن يوسف، أبي محمد جمال الدين ابن هشام المصري، رسالة المباحث المرضية تحقيق: الدكتور مازن المبارك، الناشر: دار ابن كثير - دمشق، الطبعة الأولى ١٩٨٧ م.
- ١٩- رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، تحقيق: عبد الله شاکر محمد الجنيدي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية - المدينة المنورة، طبعة سنة ١٤١٣ هـ.
- ٢٠- سر الفصاحة، عبد الله بن محمد بن سعيد بن سنان الخفاجي الحلبي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى - ١٩٨٢ م.
- ٢١- شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، لنجم الدين محمد بن الحسن الرضي الاسترأبادي، تحقيق ودراسة الدكتور حسن بن محمد بن إبراهيم الحفظي، طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- ٢٢- شرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي، عضد الدين عبد الرحمن الإيجي، وعلى المختصر والشرح حاشية الفتازاني، وحاشية الشريف الجرجاني، وعلى حاشية الجرجاني حاشية الشيخ حسن الهروي الفناري، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى: ٢٠٠٤ م.
- ٢٣- شرح المعالم في أصول الفقه، ابن التلمساني عبد الله بن محمد علي شرف الدين أبو محمد الفهري المصري، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، الناشر: عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى - ١٩٩٩ م.
- ٢٤- شرح المفصل، يعيش بن علي بن يعيش بن أبي السرايا محمد بن علي، أبي البقاء موفق الدين الأسدي الموصل، قدم له: الدكتور إميل بدیع يعقوب، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى - ٢٠٠١ م.

- ٢٥- شرح شذور الذهب، لشمس الدين محمد بن عبد المنعم بن محمد الجوجري القاهري، - تحقيق: نواف بن جزاء الحارثي (رسالة ماجستير) مقدمة للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى لسنة ٢٠٠٤
- ٢٦- شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، تحقيق الدكتور حمد الكبيسي، أصل التحقيق رسالة دكتوراه، الناشر مطبعة الإرشاد بغداد، الطبعة الأولى - ١٩٧١م.
- ٢٧- الفصول في الأصول، أحمد بن علي أبي بكر الرازي الجصاص الحنفي، الناشر: وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة الثانية - ١٩٩٤م.
- ٢٨- الكتاب، سيبويه، تحقيق: عبد السلام هارون، الناشر: مكتبة الخانجي القاهرة، الطبعة الثالثة ١٩٨٨.
- ٢٩- لمع الأدلة، عبد الرحمن بن محمد الأنباري، تحقيق سعيد الأفغاني، دار الفكر، ١٣٩١هـ
- ٣٠- الباب في علل البناء والإعراب، عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري البغدادي محب الدين، تحقيق دكتور عبد الإله النبهان، الناشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة الأولى - ١٩٩٥.
- ٣١- الصواعق المرسلة على الجهمية والمعتلة، محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، تحقيق: حسين بن عكاشة بن رمضان، الناشر: دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت) الطبعة الأولى ٢٠٢٠.
- ٣٢- اللغة والنحو بين القديم والحديث، عباس حسن، طبعة دار المعارف - مصر، عام ١٩٦٦م.
- ٣٣- المحصول، محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي، تحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ٣٤- المرتجل في شرح الجمل، عبد الله بن أحمد بن أحمد بن الخشاب، تحقيق ودراسة علي حيدر، الطبعة دمشق ١٩٧٢.
- ٣٥- منهاج السنة النبوية، تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد بن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، تحقيق: محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى - ١٩٨٦م.
- ٣٦- النحو الوافي، عباس حسن، الناشر: دار المعارف، الطبعة الخامسة عشرة.
- ٣٧- النظرية النحوية، جيفري بول، ترجمة مرتضى جواد باقر، طبعة المنظمة العربية للترجمة، بيروت، الطبعة الأولى ديسمبر ٢٠٠٩.

Romanization of references

- The Holy Quran.

1- *Al-Ibhāj fī sharḥ al-Minhāj, Taqī al-Dīn 'Alī ibn 'Abd al-Kāfī al-Subkī, wa-waladihi Tāj al-Dīn 'Abd al-Wahhāb ibn 'Alī al-Subkī*, published by Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut, first edition, 1984 CE.

2- *Uṣūl al-naḥw, Jāmi'at al-Madīnah al-'Ālamīyah*, published by the International Islamic University of Madinah.

3- *Al-Iqtirāḥ fī uṣūl al-naḥw wa-jadaliḥ, Jalāl al-Dīn 'Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr al-Suyūṭī*, edited and explained by Dr. Mahmoud Fajjal, published by Dar al-Qalam, Damascus, first edition, 1989 CE.

4- *Al-Inṣāf fī masā'il al-khilāf bayna al-naḥwīyīn al-Kūfīyīn wa-al-Baṣrīyīn, Kamāl al-Dīn al-Anbārī*, published by Al-Maktabah al-Asriyyah, first edition, 1424 AH (2003 CE).

5. *The History of Arabic Grammar from the Perspective of its Conceptual Development*, by Ali al-Shadawi, published by Hindawi Foundation, 2022.

6. *Al-Tabyīn 'an madhāhib al-naḥwīyīn al-Baṣrīyīn wa-al-Kūfīyīn, Abū al-Baqā' al-'Ukbarī, t / Duktūr 'Abd-al-Raḥmān ibn Sulaymān al-'Uthaymīn*, published by Dar al-Gharb al-Islami, Beirut, first edition, 1406 AH/1986 CE.

7. *Al-Tadhyīl wa-al-takmil fī sharḥ Kitāb al-Tas'hīl, Abū Ḥayyān al-Andalusī*, edited by Dr. Hassan Hindawi, published by Dar al-Qalam, Damascus, or Dar Kunuz Ishbiliya, Riyadh, first edition, 1997-2024 CE.

8. *Alt'ryfāt, 'Alī ibn Muḥammad ibn 'Alī al-Zayn al-Sharīf al-Jurjānī*, published by Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut, Lebanon, first edition, 1983.

9. *Tamhīd al-Awā'il wa-talkhīṣ al-Dalā'il, li-Muḥammad ibn al-Ṭayyib ibn Muḥammad ibn Ja'far ibn al-Qāsim, al-Qāḍī Abū Bakr al-Bāqillānī al-Mālikī*, edited by Imad al-Din Ahmad Haydar, published by Mu'assasat al-Kutub al-Thaqafiyya, Lebanon, first edition, 1987.

10. *Tamhīd al-qawā'id bi-sharḥ Tas'hīl al-Fawā'id, li-Muḥammad ibn Yūsuf ibn Aḥmad, Muḥibb al-Dīn al-Ḥalabī thumma al-Miṣrī, al-ma'rūf bnāzr al-Jaysh*, edited by Dr. Ali Muhammad Fakhir and others, published by Dar al-Salam for Printing, Publishing, Distribution and Translation, Cairo, first edition, 1428 AH.

11. *Al-Tawhīd, Maṣṣūr Muḥammad ibn Muḥammad ibn Maḥmūd al-Māturīdī*, edited by Dr. Fath Allah Khalif, published by Dar al-Jami'at al-Misriyya, Alexandria.

12- *Taysīr al-wuṣūl ilā Minhāj al-uṣūl, li-Kamāl al-Dīn Muḥammad ibn Muḥammad ibn 'Abd al-Raḥmān al-ma'rūf bi-"Ibn Imām al-Kāmilīyah"* edited and researched by Dr. Abd al-Fattah Ahmad Qutb al-Dakhmisi, published by Dar al-Farouq al-Haditha for Printing and Publishing, Cairo, first edition, 2002.

13- *Jāmi' al-masā'il wa-al-qawā'id fī 'ilm al-uṣūl wa-al-maqāṣid, li-'Abd al-Fattāḥ ibn Muḥammad Muṣayliḥ*, published by Dar al-Lu'lu'a for Publishing and Distribution, Mansoura, Egypt, first edition, 2022.

14- *Al-Jawāb al-ṣaḥīḥ li-man Badal dīn al-Masīḥ, Ibn Taymīyah*, edited by Ali ibn Hasan, Abd al-Aziz ibn Ibrahim, and Hamdan ibn Muhammad, published by Dar al-'Asimah, Saudi Arabia, second edition, 1999.

15- *Hāshiyat al-Ṣabbān 'alā sharḥ al-Ushmūn li-Alfīyat Ibn Mālik, Abū al-'Irfān Muḥammad ibn 'Alī al-Ṣabbān al-Shāfi'*, published by Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut, first edition, 1997.

16- *Al-Khaṣā'is, 'Uthmān ibn Jinnī*, edited by Muhammad Ali al-Najjar, published by the Egyptian General Book Organization, fourth edition.

17- *Dar' Ta'āruḍ al-'aql wa-al-naql, Taqī al-Dīn Abī al-'Abbās Aḥmad ibn 'Abd al-Ḥalīm ibn 'Abd al-Salām ibn 'Abd Allāh ibn Abī al-Qāsim ibn Muḥammad ibn Muḥammad ibn Taymīyah al-Ḥarrānī al-Dimashqī*, edited by Dr. Muhammad Rashad Salim, published by Imam Muhammad ibn Saud Islamic University, Saudi Arabia, second edition, 1991.

18- *Risālat al-mabāḥith al-marḍīyah, li-'Abd al-H ibn Yūsuf ibn Aḥmad ibn 'Abd Allāh ibn Yūsuf, Abī Muḥammad Jamāl al-Dīn Ibn Hishām al-Miṣrī*, edited by Dr. Mazin al-Mubarak, published by Dar Ibn Kathir, Damascus, first edition, 1987.

19. *Risālat ilā ahl al-Thaghr bi-Bāb al-abwāb, li-Abī al-Ḥasan 'Alī ibn Ismā'īl ibn Ishāq ibn Sālim ibn Ismā'īl ibn 'Abd Allāh ibn Mūsā ibn Abī Burdah ibn Abī Mūsā al-Ash'arī*, edited by Abdullah Shakir Muhammad al-Junaidi, published by the Deanship of Scientific Research at the Islamic University of Madinah, 1413 AH edition.

20. *Sirr al-faṣāḥah, 'Abd Allāh ibn Muḥammad ibn Sa'īd ibn Sinān al-Khafājī al-Ḥalabī*, published by Dar al-Kutub al-Ilmiyya, first edition, 1982 CE.

21. *Sharḥ al-Raḍī Ikāfyh Ibn al-Ḥājib, li-Najm al-Dīn Muḥammad ibn al-Ḥasan al-Raḍī al-Astarābādhi*, edited and studied by Dr. Hassan ibn Muhammad ibn Ibrahim al-Hafzi, published by Imam Muhammad ibn Saud Islamic University.

22- *Sharḥ al-'ad 'alā Mukhtaṣar al-Muntahā al-uṣūlī, 'Aḍud al-Dīn 'Abd al-Raḥmān al-Ījī, wa-'alā al-Mukhtaṣar wa-al-sharḥ Hāshiyat al-Taftāzānī, wa-ḥāshiyat al-Sharīf al-Jurjānī, wa-'alā Hāshiyat al-Jurjānī Hāshiyat al-Shaykh Ḥasan al-Harawī Fanārī*. Edited by Muhammad Hasan Muhammad Hasan Ismail. Publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut, Lebanon. First Edition: 2004.

23- *Sharḥ al-Ma'ālim fī uṣūl al-fiqh, Ibn al-Tilimsānī 'Abd Allāh ibn Muḥammad 'Alī Sharaf al-Dīn Abū Muḥammad al-Fihri al-Miṣrī*. Edited by Sheikh Adil Ahmad Abd al-Mawjud and Sheikh Ali Muhammad Muawwad. Publisher: Alam al-Kutub for Printing, Publishing and Distribution, Beirut, Lebanon. First Edition: 1999.

24- *Sharḥ al-Mufassal, by Ya'ish ibn Ali ibn Ya'ish ibn Abi al-Saraya Muhammad ibn Ali, Abi al-Baqa' Muwaffaq al-Din al-Asadi al-Mawsili, with a foreword by Dr. Emil Badi' Ya'qub, published by Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut, Lebanon, first edition, 2001.*

25- *Sharḥ Shudhūr al-dhahab, li-Shams al-Dīn Muḥammad ibn 'Abd al-Mun'im ibn Muḥammad al-Jūjarī al-Qāhirī*, edited by Nawaf ibn Jaza' al-Harithi (Master's thesis) submitted to the Islamic University of Madinah, Saudi Arabia, first edition, 2004.

26- *Shifā' al-ghalīl fī bayān al-shubah wālmkhyal wa-masālik al-Ta'līl, Abū Ḥāmid Muḥammad ibn Muḥammad al-Ghazālī*, edited by Dr. Hamad al-Kubaisi,

originally a doctoral dissertation, published by Matba'at al-Irshad, Baghdad, first edition, 1971.

27- *Al-Fuṣūl fī al-uṣūl*, Aḥmad ibn 'Alī Abī Bakr al-Rāzī al-Jaṣṣāṣ al-Ḥanafī, published by the Kuwaiti Ministry of Awqaf, second edition, 1994.

28- *Al-Kitāb*, Sībawayh, edited by Abd al-Salam Harun, published by Maktabat al-Khanji, Cairo, third edition, 1988.

29- *Luma' al-adillah*, 'Abd-al-Raḥmān ibn Muḥammad al-Anbārī, edited by Sa'id al-Afghani, Dar al-Fikr, 1391 AH.

30- *Al-Lubāb fī 'Ilal al-binā' wa-al-i'rāb*, 'Abd Allāh ibn al-Ḥusayn ibn 'Abd Allāh al-'Ukbarī al-Baghdādī Muḥibb al-Dīn, edited by Dr. Abd al-Ilah al-Nabhan, published by Dar al-Fikr, Damascus, first edition, 1995.

31- *Al-Sawā'iq al-mursalat 'alā al-Jahmīyah wa-al-Mu'aṭṭilah*, Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb Ibn Qayyim al-Jawzīyah, edited by Husayn ibn 'Ukasha ibn Ramadan, published by Dar 'Ata'at al-'Ilm (Riyadh) and Dar Ibn Hazm (Beirut), first edition, 2020.

32- *Al-Lughah wa-al-naḥw bayna al-qadīm wa-al-ḥadīth*, 'Abbās Ḥasan, published by Dar al-Ma'arif, Egypt, 1966.

33- *Al-Maḥṣūl*, Muḥammad ibn 'Umar ibn al-Ḥasan ibn al-Ḥusayn al-Taymī, edited by Dr. Taha Jabir Fayyad al-'Alwani, published by Mu'assasat al-Risalah, third edition, 1418 AH - 1997 CE.

34. *Almrtjl fī sharḥ al-Jamal*, 'Abd Allāh ibn Aḥmad ibn Aḥmad ibn Aḥmad ibn al-Khashshāb, edited and studied by Ali Haidar, Damascus, 1972.

35. *Minhāj al-Sunnah al-Nabawīyah*, Taqī al-Dīn Abī al-'Abbās Aḥmad ibn 'Abd al-Ḥalīm ibn 'Abd al-Salām ibn 'Abd Allāh ibn Abī al-Qāsim ibn Muḥammad ibn Taymīyah al-Ḥarrānī al-Ḥanbalī al-Dimashqī, edited by Muhammad Rashad Salim, published by Imam Muhammad ibn Saud Islamic University, first edition, 1986.

36. *Al-Naḥw al-Wāfī*, 'Abbās Ḥasan, published by Dar al-Ma'arif, fifteenth edition.

37. *Al-Nazarīyah al-naḥwīyah*, Jīfrī Būl, translated by Murtada Jawad Baqir, published by the Arab Organization for Translation, Beirut, first edition, December 2009.